

Distr.: General
5 November 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ٥٦ من جدول الأعمال

استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام
من جميع نواحي هذه العمليات

تنفيذ توصيات اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام

تقرير الأمين العام

إضافة*

موجز

وفقاً لطلب اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام (انظر A/61/19/Rev.1، الفقرة ٢٣٢)، تقدم المصنوفة الواردة في هذا التقرير لمحة عامة عن حالة تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الخاصة عن دورتها الموضوعية لعام ٢٠١٨ (A/72/19). وتكمّل هذه المصنوفة تقرير الأمين العام (A/73/480). ويقدم فيها موجز لكل توصية، علاوة على إشارة إلى رقم الفقرة ذات الصلة من تقرير اللجنة الخاصة.

* يُعزى التأخر في تقديم التقرير إلى التطورات التي طرأت على مبادرة الأمين العام للعمل من أجل حفظ السلام الأمر الذي استلزم تحديث التقرير.



الرجاء إعادة استعمال الورق

051218 041218 18-18556 (A)



أولا - مقدمة

- ١٨ يلزم إجراء دراسة جدوى أولية لتقييم نطاق مشروع البناء ومجموع تكاليفه. وفي ظل غياب الأموال التي وافقت عليها الجمعية العامة لهذا الغرض، تُشجع الدول الأعضاء على تقديم تبرعات لتمويل الدراسة وما يعقب ذلك من بناء الجدار التذكاري في مقر الأمم المتحدة.
- ٢٢ ستقدّم إلى اللجنة الخاصة في بداية دورتها الموضوعية إحاطة غير رسمية تتعلق بالمسائل العملية في الميدان، بما فيها تقييم الأمانة العامة للتطورات التي تشهدها عمليات الأمم المتحدة الجارية لحفظ السلام.

ثانيا - إعادة هيكلة حفظ السلام

- ٣٠ سيعاد تشكيل الأفرقة العملية المتكاملة بما يتماشى مع إعادة هيكلة ركيزة السلام والأمن في الأمم المتحدة. وتعكس إعادة تشكيل تلك الأفرقة الجهود المستمرة التي تبذلها إدارة عمليات حفظ السلام للحفاظ على المرونة وللاستخدام الأمثل للموارد من حيث الحجم لتلبية الاحتياجات المتغيرة في تقديم الدعم المباشر إلى عمليات حفظ السلام الصادر بها تكليف من مجلس الأمن.
- ٣٤ قامت إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني بتنسيق وتنفيذ العديد من الحملات الإعلامية في عام ٢٠١٨ لتبسيط الضوء على العمل المهم الذي تضطلع به عمليات حفظ السلام في تعزيز السلام والأمن. ففي عام ٢٠١٨، أطلقت الإدارتان مبادرتين رئيسيتين للاتصالات الاستراتيجية، هما مبادرة العمل من أجل حفظ السلام وحملة نهر مانو. وأبرزت حملة العمل من أجل حفظ السلام أهمية توطيد الدعم الذي تقدمه الدول الأعضاء إلى عمليات حفظ السلام وتوسيع نطاقه، بسبل منها تنظيم اجتماع رفيع المستوى على هامش الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة في أيلول/سبتمبر. وتركز حملة نهر مانو على ثلاث بعثات لحفظ السلام أنجزت بنجاح مؤخرا في غرب أفريقيا، تبين كيف يمكن لعمليات حفظ السلام، عندما تحصل على الدعم اللازم، أن تعزز الاستقرار والتنمية على المدى الطويل.
- وبالإضافة إلى ذلك، عملت إدارة عمليات حفظ السلام مع إدارة شؤون الإعلام في إطلاق حملة الخدمة والتضحية. وسلطت هذه الحملة الضوء على ٢٩ بلدا من البلدان المساهمة بقوات ونفذت عبر قنوات رقمية متعددة، منها تويتر وفيسبوك وإنستغرام وميديوم. وكان من المقرر أن تستمر الحملة حتى اليوم الدولي لحفظ السلام التابعين للأمم المتحدة، ولكن نظرا للدعم القوي الذي حظيت به عبر الإنترنت وللحماس الذي أبدته الدول الأعضاء، استمرت حتى آب/أغسطس. وذكر الهاشتاغ #servingforpeace ٤٢٠٠٠ مرة، ومثلت البلدان المستهدفة ٣٤ في المائة من مجموع المرات التي ذكر فيها الهاشتاغ ٣٦ لغة. وبالإضافة إلى ذلك، حققت الحملة ١,١ مليون مشاركة. وستواصل مرحلة ثانية من الحملة طوال عام ٢٠١٩.
- تعمل إدارة عمليات حفظ السلام أيضا مع إدارة شؤون الإعلام وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) لدعم استراتيجية الأمين العام بشأن تكافؤ الجنسين، وهو نهج جديد على نطاق المنظومة، لمواجهة عدم المساواة بين الجنسين في أوساط القوى العاملة في الأمم المتحدة، بهدف التوصل إلى تكافؤ الجنسين في الرتب العليا بحلول عام ٢٠٢١ وفي جميع المستويات بحلول عام ٢٠٢٨.

ثالثا - السلامة والأمن

- ٣٥ أدرج الفرع المطلوب المتعلق بالسلامة والأمن، ويشمل إحصاءات عن الهجمات التي استهدفت عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، في تقرير الأمين العام لعام ٢٠١٨ (A/73/480).
- ٣٨ شكلت الأمانة العامة فريقا مخصصا للتنسيق تنفيذ التقرير المستقل المعنون "تحسين أمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة: نحتاج إلى تغيير أسلوب تنفيذ العمل" وخطة العمل المقترنة به، على صعيدي المقر والميدان. وسعى الفريق إلى دعم البعثات الميدانية في جهود التنفيذ، وإلى رصد التقدم المحرز والاستفادة من أفضل الممارسات والدروس المستفادة. وسجل تقدم في عمليات ردع ومواجهة التهديدات بما يتماشى مع ولايات البعثات؛ وتنفيذ إجراءات التصدي للهجمات؛ وخفض الوفيات من

خلال كشف الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والألغام واتباع الأسلوب المناسب في نشر القدرات والمعدات الواقية (مثل المركبات المحصنة ضد الألغام)؛ والإبلاغ عن الاحتياجات التدريبية والتنسيق بين الجهات التي توفر التدريب وبناء القدرات؛ وإلقاء القبض على المشتبه في شنهم هجمات ضد حفظة السلام، وملاحقتهم قضائياً، من بين أمور أخرى.

٣٩ فيما يتعلق بالسياسات والإجراءات الخاصة بإدارة مخاطر السلامة للقدرات العسكرية والشرطة والمدنية، بدأت إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني بذل جهود لبناء وتنفيذ نظام متكامل بالكامل لإدارة مخاطر السلامة من أجل خدمة جميع أفراد حفظ السلام والفئات المهنية التي ينتمون إليها. وسيكون هذا النظام جزءاً لا يتجزأ من النظام الجديد لإدارة السلامة والصحة المهنيين بالأمم المتحدة. وسينفذ هذا النظام في إطار الإصلاح الإداري من خلال إدارة الدعم العملياني المنشأة حديثاً، على النحو المنصوص عليه في نشرة الأمين العام بشأن السلامة والصحة المهنيين الصادرة في تموز/يوليه ٢٠١٨ (ST/SGB/2018/5). ويتوقع أن يشمل نظام إدارة المخاطر المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين جميع فئات المخاطر المتعلقة بالسلامة والصحة وأن يُطبق على جميع الفئات المهنية. وهو يهدف إلى الحد من المخاطر المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين لجميع أفراد حفظ السلام من خلال نموذج لإدارة المخاطر يستند إلى البيانات والوقاية، ويقوم على أساس معايير الإدارة التنفيذية المعترف بها دولياً لإدارة السلامة والصحة المهنيين. وبالإضافة إلى ذلك، تعمل إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني بشكل وثيق مع إدارة الشؤون الإدارية على مواصلة صوغ سياسة للسلامة والصحة المهنيين في الإدارتين تحضيراً لإنشاء النظام الجديد لإدارة المخاطر في إدارة الدعم العملياني.

والجهود جارية لتنفيذ توصيات التقرير المعنون "تحسين أمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة: نحتاج إلى تغيير أسلوب تنفيذ العمل" وخطة العمل المقترنة به. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات في الرد على الفقرة ٣٨ وفي تقرير الأمين العام.

٤٢ في حالات قيام طرف ثالث بمصادرة المعدات المملوكة للوحدات أو تدميرها، توجد آلية للمطالبة بتعويض عن الخسائر والأضرار إذا أقر قائد القوة بحصول تخرّب إجباري أو عمل عدائي. وستقدم شعبة الدعم اللوجستي إحاطة غير رسمية بشأن تلك الحالات قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٤٣ في خطوة إلى الأمام في تعقّب الحوادث المتعلقة بالسلامة والأمن، تسجل قاعدة بيانات نظام معلومات الإبلاغ عن الحوادث عن طريق الإنترنت البيانات المتعلقة بالإصابات الخطيرة، والمرض، والوفيات الناجمة عن الحوادث والأعمال الكيدية؛ وهذه البيانات متاحة في جميع البعثات وفي مقر الأمم المتحدة. ومع ذلك، لا توجد قاعدة بيانات واحدة تُجمع فيها البيانات عن انتهاكات اتفاقات مركز القوات، ولا يجري تحليل لهذا النوع من البيانات في أي بعثة من بعثات حفظ السلام.

يمكن لفرادى البعثات التي يُستخدم فيها نظام المؤسسة لتقدير الحالة العسكرية بالاستناد إلى عناصر جغرافية مكانية (SAGE) أن تجمع هذه البيانات المتعلقة بالهجمات التي تقع في المناطق التابعة لكل منها، بناءً على القيود التي أدخلت على قاعدة بيانات هذا النظام، إلا أن البعثات تستخدم أداة هذا النظام لرصد البيانات المتصلة بها. وفي حين أن بعض البعثات تجمع بيانات عن مسائل من قبيل انتهاكات اتفاقات مركز القوات، فإن هذه البيانات لا تجمع في جميع البعثات. وعلاوة على ذلك، فإن هذا النظام ليس مستخدماً في جميع بعثات حفظ السلام (انظر الفقرة ٧٠ هـ) أدناه للاطلاع على مزيد من المعلومات). وأخيراً، لا يملك مقر الأمم المتحدة إمكانية الاطلاع على جميع قواعد بيانات SAGE في فرادى البعثات، وعلى هذا النحو، فهو لا يملك القدرة على تجميع هذه المعلومات من جميع البعثات على نحو يمكن الاعتماد عليه.

ومن أجل تحسين سبل الحصول على المعلومات في هذا المجال، صممت وحدة إدارة معلومات عمليات حفظ السلام صحيفة وقائع على الإنترنت قائمة على أساس البيانات وأدوات مؤتمنة لنقاط المناقشة ليستخدامها المديرون في مقر الأمم المتحدة، وهي توفر معلومات عن الوفيات الناجمة عن الحوادث أو المرض أو الأعمال الكيدية داخل البعثات وفيما بينها. وتوفر التقارير المقدمة من مراكز العمليات المشتركة التابعة للبعثات معلومات مفصلة ودقيقة عن الحوادث إلى المقر من خلال مركز الأمم المتحدة للعمليات وإدارة الأزمات، إلا أن هذه التقارير تقدم في صيغة Word ولا تكون جاهزة للتحليل على الصعيد العالمي. وتتولى إدارة شؤون

السلامة والأمن جمع البيانات المتعلقة بعمليات الاختطاف وأخذ الرهائن، ويُبلغ عنها من خلال نظام الإبلاغ عن حوادث السلامة والأمن، وتدرج إدارة شؤون السلامة والأمن هذه المعلومات في مذكرات الإحاطة التي يصدرها وكيل الأمين العام.

وأخيراً، أنشئ فريق عامل برئاسة مركز الأمم المتحدة لعمليات وإدارة الأزمات من أجل مراجعة السياسات والمبادئ التوجيهية لمركز العمليات المشتركة، بما في ذلك تعزيز الإلمام بالأوضاع السائدة بغية المساهمة في تحسين سلامة موظفي الأمم المتحدة وأمنهم. ومن المجالات التي ستشملها المراجعة تحسين التنسيق فيما يتعلق بمراكز العمليات المشتركة.

٤٤ يجري حالياً جمع بيانات عن انتهاكات اتفاقات مركز القوات من خلال مجموعة من الأدوات. انظر الرد على الفقرة ٤٣ لمزيد من المعلومات.

٤٨ التحضيرات جارية حالياً من جانب المكاتب المسؤولة عن صوغ تقرير محدث عن كل العمليات المتعلقة بالتحقيق في الجرائم المرتكبة ضدّ حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة والملاحقة القضائية لمرتكبيها.

٥٠ أدرجت في تقرير الأمين العام لعام ٢٠١٨ الدروس المستفادة المطلوبة لتحسين سلامة وأمن أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة.

٥١ لا يزال تحسين السلامة والأمن الشاملين والكاملين لحفظة السلام التابعين للأمم المتحدة يمثل أولوية رئيسية لإدارة عمليات حفظ السلام/مكتب الشراكة الاستراتيجية لحفظ السلام، التي وقع عليها الاختيار بوصفها الإدارة التي تأخذ بزمام القيادة في تنفيذ خطة العمل الموضوعية استجابة للتقرير المعنون "تحسين أمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة: نحتاج إلى تغيير أسلوب تنفيذ العمل". واضطلع المكتب بدور أساسي في تقديم المشورة التقنية إلى الجهات المعنية في المقر وفي الميدان، بالإضافة إلى رصد تنفيذ التوصيات لتحسين سلامة وأمن حفظة السلام.

ومن خلال الاستعراضات المحددة الهدف والتحقيقات الخاصة والتقييمات المحددة، أصدر المكتب توصيات بشأن مسائل منهجية ووظيفية تتصل بسلامة وأمن العناصر النظامية في البعثات الميدانية. وشددت التوصيات التي قدمها المكتب على ضرورة إقامة تدابير تتسم بالمصادقية والفعالية لتوفير الحماية المادية الفردية والجماعية، على أن تكون مدعومة على النحو الواجب باتساق وتكامل في التحليل والتخطيط والتوجيه؛ وتعزيز الإلمام بالأوضاع السائدة؛ وكفاءة استخدام الحلول التكنولوجية؛ واتخاذ تدابير حسنة التنسيق ومتكاملة للدفاع عن القواعد؛ وإجراء عمليات دينامية تستند إلى جمع المعلومات المتعلقة بحفظ السلام، في جوانب منها توفير الحماية أثناء التنقل؛ والحفاظ على درجة عالية من الجاهزية العملية من خلال التدريب والاستعداد قبل النشر ودخل البعثات؛ واتخاذ تدابير استباقية للسلامة والصحة المهنيين؛ والتطبيق الدقيق للأساليب والتقنيات والإجراءات بوصفها عناصر أساسية لتعزيز السلامة والأمن.

وسيواصل المكتب، تمشياً مع ولايته، التشاور والتعاون الوثيقين مع القيادة في المقر وفي البعثات الميدانية، وكذلك مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، وإبقائها على علم بالأنشطة المزمع القيام بها، وبالاستنتاجات الرئيسية، وبحالة تنفيذ توصيات محددة ترمي إلى مواصلة تعزيز سلامة وأمن حفظة السلام.

٥٣ توفر الشراكة من أجل التكنولوجيا والابتكار في عمليات حفظ السلام إطاراً يمكن من خلاله لإدارة عمليات حفظ السلام وشعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة لإدارة الدعم الميداني أن تجري اتصالات منتظمة بالدول الأعضاء بشأن سبل المضي قدماً، حول مسائل منها وضع إطار للسياسة العامة لاستخدام التكنولوجيا في عمليات حفظ السلام وتحديد حلول تكنولوجية جديدة للتحديات القائمة في الميدان. وعقدت الندوة الأخيرة، وهي مناسبة سنوية للشراكة، في برلين وقد ركزت على استخدام التكنولوجيا في جمع المعلومات الاستخبارية وتنظيم القوافل وحماية الدوريات في عمليات حفظ السلام؛ وتحسين الأمن من خلال الإلمام بالأوضاع السائدة، والتدريب وبناء القدرات؛ ومبادرة الأمم المتحدة لنظم المعلومات الجغرافية المكانية المفتوحة.

وما برح استخدام المنظومات الجوية المسيّرة من دون طيار آخذ في الازدياد في جميع أنحاء العالم، بالنظر إلى الحاجة المتزايدة إلى أحدث المعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات. وتتخذ المنظومات الجوية المسيّرة من دون طيار العديد من الأشكال المختلفة ذات القدرات ومستويات الأسعار المتباينة للغاية، مما يعني أن منظومة واحدة غير قادرة على تلبية احتياجات جميع البعثات. وتتراوح متطلبات عمليات حفظ السلام بين المهام التي تنفذ في جميع الظروف الجوية وعلى ارتفاع عال لمسافات طويلة والرصد التكتيكي للمناطق التي تستحوذ على اهتمام الوحدات المصغرة للاستعانة بها في حالات الطوارئ للتصدي للأحداث التي تقع في النطاق المادي القريب. وتسعى الأمانة العامة باستمرار إلى اعتماد خيارات لتغطية جميع هذه الأدوار بطريقة فعالة من حيث التكلفة. والمنظومات الجوية المسيّرة من دون طيار هي منصات مراقبة تحمل أجهزة استشعار (أجهزة ضوئية، وأجهزة رادار، وما إلى ذلك) لجمع البيانات وتحليلها؛ وينصب التركيز الآن على تحسين التحليل من أجل اتخاذ القرارات، وفقا لتوجيهات اللجنة الخاصة.

٥٦ قدم مكتب الشؤون العسكرية التابع لإدارة عمليات حفظ السلام، وشعبة الشرطة التابعة لمكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية بإدارة عمليات حفظ السلام، ٢٨ موجزا مخصصا للحالة الأمنية إلى البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة وغيرها من الدول الأعضاء بشأن بعثات الأمم المتحدة القائمة منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. ولا يزال فريق التقييم التابع لمكتب الشؤون العسكرية وشعبة الشرطة على استعداد لتيسير الطلبات المقدمة من البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة ومن الدول الأعضاء في هذا الصدد.

٥٧ ستقدم الأمانة العامة إلى الدول الأعضاء تقارير مجلس التحقيق ذات الصلة بهذه الدول في الوقت المناسب عند طلبها.

٥٨ أجرى مكتب الشؤون العسكرية دراسات عن القدرات العسكرية لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، ومن المقرر إجراء دراسات أخرى لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية والعمليّة المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. وتقدم الدراسات المتعلقة بالقدرات العسكرية الدعم إلى العناصر العسكرية في تنفيذ التوصيات الواردة في خطة العمل بشأن تحسين أمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة، بما فيها التوصيات المتصلة بمراجعة الأثر وحماية القوات والتكنولوجيا والمفهوم الطبي ١٠-١-٢ في التخطيط العسكري.

وتشكل الدراسات المتعلقة بالقدرات العسكرية أساس تنقيح مفاهيم العمليات وبيانا باحتياجات الوحدات. وتشمل مفاهيم العمليات المحدثة مؤخرا مفاهيم عمليات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص والعمليّة المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور؛ أما مفاهيم عمليات بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان فهي قيد التنقيح حاليا. ويتولى مكتب الشؤون العسكرية التأكد من إتاحة جميع هذه الوثائق لقادة القوات.

٦٠ سيُنشأ نظام الأمم المتحدة لإدارة السلامة والصحة المهنية في إطار عملية الإصلاح الإداري التي يضطلع بها الأمين العام من خلال إنشاء إدارة الدعم العملياتي الجديدة. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات في الرد على الفقرة ٣٩.

٦٣ ستقدّم آخر المستجدات خلال إحاطة غير رسمية قبل الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٦٧ وردت إشارة إلى التقدم المحرز في هذا الصدد في أحدث تقرير للأمين العام (A/72/226). وأدرج الأمين العام أيضا إشارة إلى ذلك في خطته الجديدة لنزع السلاح.

٧٠ (أ) قدمت الأمانة العامة تقريرا إلى الدول الأعضاء عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل المتعلقة بتحسين أمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة في عدة مناسبات، منها الإحاطات المقدمة في ٢ آذار/مارس، و ٢٩ آذار/مارس و ٤ نيسان/أبريل، و ٣٠ نيسان/أبريل. وبالإضافة إلى ذلك، عُرض موجز للمبادرات التي اضطلعت بها الأمانة العامة لتعزيز عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في المناقشة المفتوحة لمجلس الأمن في ٢٨ آذار/مارس.

وستقدّم إحاطة غير رسمية بشأن تنفيذ التقرير المعنون "تحسين أمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة: نحتاج إلى تغيير أسلوب تنفيذ العمل" وخطة العمل المقترنة به إلى اللجنة الخاصة قبل دورتها المقبلة.

٧٠ (ب) في حال قيام طرف ثالث بمصادرة المعدات المملوكة للوحدات أو تدميرها، توجد آلية للمطالبة بتعويض عن الخسائر والأضرار إذا ما أقر قائد القوة بحصول تحلٍ إجباري عنها أو بوقوع عمل عدائي. وستقدم شعبة الدعم اللوجستي إحاطة غير رسمية بشأن تلك الحالات قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٧٠ (ج) قد أُنجزت إجراءات التشغيل الموحدة لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني وإدارة الشؤون الإدارية وإدارة الشؤون السياسية بشأن الإبلاغ عن الخسائر في عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، واعتمدت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وتحدد إجراءات التشغيل الموحدة إجراءات إعداد وإصدار إخطار الإبلاغ عن الإصابات في حالات الوفاة أو الإصابة الخطيرة أو المرض الخطير في صفوف أفراد وموظفي الأمم المتحدة العاملين في عمليات حفظ السلام أو البعثات السياسية الخاصة، بما في ذلك أفراد القوات العسكرية والشرطة التابعون للأمم المتحدة والموظفون المقدمون من الحكومات والموظفون المدنيون. وهي لا تنطبق على المتعاقدين الذين يستعان بهم بموجب عقود خارجية مع المؤسسات أو الشركات أو الأفراد الذين يعينهم هؤلاء المفاوضون. وفي إطار إصدار إجراءات التشغيل الموحدة، يجري تعميم نسخة محدثة من قاعدة بيانات الإبلاغ عن الخسائر عبر الإنترنت في بعثات حفظ السلام بطريقة تدريجية. وقد أُنجز تعميم النسخة الجديدة من قاعدة البيانات في ١٢ بعثة من بعثات حفظ السلام، ويجري حاليا تعميمها في قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص ومكتب الأمم المتحدة للدعم في الصومال. وسيبدأ تعميم النسخة الجديدة في بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو بحلول نهاية عام ٢٠١٨، وهو التوقيت الذي ستكون فيه جميع بعثات حفظ السلام الـ ١٤ قد أُنجزت تطبيقها.

٧٠ (د) غُذلت إجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بمجالس التحقيق في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ لتوضيح القواعد والأنظمة الداخلية بشأن التحقيقات الداخلية، بما في ذلك الاعتداءات وغيرها من الجرائم المرتكبة ضد حفظة السلام. ويمكن إجراء المزيد من التحقيقات بشأن هذه المسائل، إذا لزم الأمر، خلال جلسة الإحاطة غير الرسمية بشأن الدعم الميداني التي ستقدم إلى اللجنة الخاصة قبل دورتها المقبلة.

ولا يزال تحسين سلامة وأمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة أولوية أساسية لإدارة عمليات حفظ السلام/مكتب الشراكة الاستراتيجية لحفظ السلام، التي وقع عليها الاختيار بوصفها الإدارة التي تأخذ بزمام القيادة في تنفيذ خطة العمل الموضوعية استجابة للتقرير المعنون "تحسين أمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة: نحتاج إلى تغيير أسلوب تنفيذ العمل". ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات في الرد على الفقرة ٥١ أعلاه.

وستقدم إحاطة غير رسمية قبل الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٧٠ (هـ) النظام الموحد لإدارة الحوادث والأحداث، المستخدم حاليا في ١٠ بعثات لحفظ السلام، هو النظام الرسمي الوحيد لإدارة الحوادث والإبلاغ عنها في إدارة عمليات حفظ السلام. وباستخدام النظام SAGE، يمكن للبعثات أن تدير البيانات المتعلقة بالحوادث والأحداث المهمة التي تقع في مناطق البعثات وأن تحلل الاتجاهات الرقمية والجغرافية مع مرور الوقت. وسيعزز النظام SAGE في عام ٢٠١٨ بنسخة تستخدم على الهاتف المحمول، مما يتيح الإبلاغ عن الحوادث والإخطار بها على الأجهزة المحمولة. وستكون الحطة المقبلة لتنفيذ النظام هي بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية أما قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، فهما البعثتان الوحيدتان اللتان ليست لديهما بعد أي خطط لتنفيذ النظام SAGE.

وتهدف مبادرة نظام المعلومات الجغرافية المفتوحة المصدر للأمم المتحدة، التي أنشئت في آذار/مارس ٢٠١٦، إلى تحديد ووضع حلول في إطار نظام المعلومات الجغرافية للمؤسسات للأمم المتحدة بأسرها استنادا إلى البرمجيات الحرة المفتوحة، مع تحقيق الاستفادة الكاملة من خبرة الشركاء، مثل الدول الأعضاء والأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص. ويعمل الشركاء في نظام المعلومات الجغرافية المفتوحة المصدر من أجل تحسين فهم الاحتياجات التشغيلية للأمم

المتحدة، وستتجرب المقترحات في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان في عام ٢٠١٩. وأحرز تقدم كبير في تصميم حلول نظام المعلومات الجغرافية المفتوحة المصدر من قبيل البوابة الإلكترونية للمعلومات الجغرافية المكانية والنماذج والتطبيقات التحليلية وتطبيقات جمع البيانات وإدارتها. وبالإضافة إلى ذلك، ساعد برنامج لبناء القدرات من خلال مبادرة نظام المعلومات الجغرافية المفتوح للأمم المتحدة، موظفي الأمم المتحدة على الانتقال بسلاسة من البرمجيات المسجلة الملكية إلى التكنولوجيا المفتوحة المصدر.

وتركز مبادرة نظام المعلومات الجغرافية المفتوحة المصدر للأمم المتحدة الآن على دعم العمليات الميدانية للأمم المتحدة، ولا سيما عمليات حفظ السلام، وسيتم توسيع نطاقها تدريجياً لتشمل تقديم الدعم إلى عمليات الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة الأخرى والشركاء الآخرين. وستتيح هذه المبادرة للأمم المتحدة تقييم جدوى الانتقال من خدمات نظم المعلومات الجغرافية المؤسسية أو التجارية إلى خدمات نظم المعلومات الجغرافية المفتوحة المصدر لبعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة في المستقبل. وسيتم تقاسم التكنولوجيات المصممة عن طريق مبادرة نظام المعلومات الجغرافية المفتوح للأمم المتحدة في المستقبل مع الدول الأعضاء، الأمر الذي يتوقع أن يعود بالنفع على البلدان النامية التي قد لا تكون قادرة على الاستفادة من تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية حتى الآن، بسبب التكلفة.

٧٠ (و) انتهى فريق الأمم المتحدة العامل لإدارة الأزمات من إجراء تعديل تقني على سياسة الأمم المتحدة لإدارة الأزمات في آذار/مارس ٢٠١٨. وتم اعتماد إجراءات التشغيل الموحدة لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني بشأن استجابة المقر للأزمات من أجل دعم عمليات حفظ السلام في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، وستخضع للاستعراض في كانون الثاني/يناير ٢٠١٩.

٧٠ (ز) ستقدم إحاطة غير رسمية قبل الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٧٠ (ح) ستقدم إحاطة غير رسمية قبل الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٧٠ (ط) ستقدم المزيد من المعلومات خلال جلسة الإحاطة غير الرسمية قبل الدورة المقبلة للجنة الخاصة. وأدرج الأمين العام أيضاً إشارة إلى ذلك في خطته الجديدة لنزع السلاح.

رابعاً - جمع الاستخبارات/المعلومات وتحليلها في بعثات حفظ السلام

٧١ ستقدم آخر المستجدات فيما يتعلق بهذه المسائل خلال جلسة إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة، لأن الصياغة الحالية تجاوزتها الأحداث ولم تعد هذه السياسة في مرحلة المسودة.

٧٣ سستكمل المبادئ التوجيهية القانونية والعملية والتقنية فيما يتعلق بجمع الاستخبارات/المعلومات وتحليلها في بعثات حفظ السلام بحلول نهاية عام ٢٠١٩. وأبلغت اللجنة الخاصة بالجدول الزمني المنقح من خلال إحاطة غير رسمية عُقدت في تموز/يوليه ٢٠١٨.

٧٦ سبق تقديم إلى اللجنة الخاصة. وقد يتم توفير معلومات محدثة إضافية إذا لزم الأمر.

خامساً - السلوك والانضباط

٧٨ وفقاً للعمليات المتبعة، عندما يرد تقرير بشأن سوء سلوك محتمل، يجري الشروع في عمليات محددة. فأولاً، تُستعرض المعلومات الواردة لتحديد ما إذا كانت الأفعال المزعومة، إذا ثبتت صحتها، ترقى إلى مستوى انتهاك لمعايير السلوك في الأمم المتحدة. وإذا كانت ثمة معلومات كافية متاحة للوقوف على أن الأفعال هي كذلك، وإذا ما كان من شأن الأفعال المزعومة أن تشكل سوء سلوك، تُحال المسألة للتحقيق. وعندما تتلقى الأمم المتحدة معلومات عن سوء سلوك محتمل يتعلق بأفراد عسكريين أو بأفراد شرطة، تُحال المسألة إلى الدولة العضو المعنية للعلم أو لإجراء تحقيق، تبعاً لطبيعة الادعاء وفئة الأفراد، وكذلك تبعاً للمذكرات التفاهم والاتفاقات ذات الصلة.

٨١ وُضع نموذج للإبلاغ عن الحوادث وتوجيهات مرتبطة به لضمان التجانس والاتساق في جمع المعلومات عن الادعاءات على نطاق المنظومة. ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، ما برحت جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة العاملة في جمهورية الكونغو الديمقراطية تجري اختبارا ميدانيا للنموذج والتوجيهات، وقام مكتب خدمات الرقابة الداخلية بتصميم التدريب وتقديمه. وعند الانتهاء من تجهيز النموذج والتوجيهات، سيجري إصدارها لتعميم استخدامها في جميع مراكز العمل على نطاق المنظومة. وستقدّم معلومات محدّثة إضافية عن هذا التدبير وغيره من التدابير في تقرير الأمين العام المقبل عن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

٩٢ ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٩٤ يبلغ الضحايا خطيا بنتائج التحقيقات. كما تُقدّم بانتظام آخر المستجدات إلى الضحايا والمجتمعات المحلية من خلال استراتيجية قوية للاتصال والتواصل لبعثات حفظ السلام. وستقدّم إحاطة غير رسمية قبل الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٩٥ ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

سادسا - تعزيز القدرة التنفيذية: لمحة عامة

١٠٢ قُدمت الإحاطة الأولى إلى اللجنة الخاصة بشأن الإطار المتكامل لسياسات الأداء في ٥ تموز/يوليه ٢٠١٨، وعُقدت إحاطة إعلامية ثانية في ١١ أيلول/سبتمبر ويُتوقع عقد إحاطة ثالثة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨. وستُعقد جلسات إحاطة لاحقة كل شهرين، بناء على طلب الدول الأعضاء.

١٠٤ تعزيزا للشفافية بشأن عمليات النشر، تعمل دائرة التخطيط العسكري التابعة لمكتب الشؤون العسكرية على مراجعة وتنقيح بيان متطلبات الوحدات، حتى تفهم جميع الجهات الفاعلة بوضوح المتطلبات العملية العسكرية لكل وحدة.

١١٠ ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

١١١ عندما لا يقع الاختيار في عملية النشر على أحد البلدان المساهمة بقوات، يقوم المستشار العسكري عادة، بصفته رئيس مكتب الشؤون العسكرية، بشرح ظروف الحالة للمستشار العسكري للبلد المعني المساهم بقوات. ويقدم إشعار رسمي لاحقا بموجب مذكرة شفوية.

١١٣ تقوم دائرة تكوين القوات التابعة لمكتب الشؤون العسكرية حاليا بإعداد إجراء تشغيلي موحد بشأن اختيار عمليات المساهمة بالقوات، وكذلك إعداد مبادئ توجيهية لتوزيع وظائف خبراء الأمم المتحدة العسكريين في البعثات وضباط الأركان العسكريين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وجرى إعداد المشروعين الأولين للوثيقتين وهما في طور الاعتماد، وذلك بموافقة أصحاب المصلحة.

١١٤ جرت صياغة دليل الأمم المتحدة لتوليد ونشر الوحدات العسكرية والشرطية لعمليات حفظ السلام وهو الآن في طور الاعتماد، وذلك بموافقة أصحاب المصلحة.

١٢٠ تركز الجهود الرامية إلى تحديد التكنولوجيات الحديثة لتطبيقها في عمليات حفظ السلام على معالجة المسائل المحددة من خلال اعتماد حلول تكنولوجية معروفة. والتكنولوجيات المستخدمة في عمليات حفظ السلام هي دائما أنظمة ثبتت جدواها تستخدمها الدول الأعضاء على نطاق واسع لحماية المدنيين والقوات والمباني. وليست أي من التكنولوجيات التي طُبقت مؤخراً في عمليات حفظ السلام جديدة على السوق أو في المراحل البحثية؛ وإنما هي جديدة فقط على عمليات حفظ السلام.

وتستخدم شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة لإدارة الدعم الميداني نهجا كليا يركز على التكنولوجيا والأفراد والعمليات. وقامت الشعبة بنشر تكنولوجيات باستخدام طلبات توريد بالاشتراك مع الدول الأعضاء التي قدمت أيضا خبراء متخصصين للوقوف على الفجوات في المعارف ومعالجتها، بسبل من بينها التدريب وعمليات المحاكاة والتمارين، والتصدي

للتحديات من خلال السياسات المنقحة والإجراءات التشغيلية الموحدة. وقد جرى الوقوف على عدد من الدروس فيما يتعلق بعملية التدريب والتجهيز، وأحيلت هذه الدروس إلى مكتب الشؤون العسكرية وبعثات حفظ السلام المشمولة بالاستعراض. وفي أعقاب التنفيذ الناجح لتكنولوجيا أمن المعسكرات وتكنولوجيا مراقبة المناطق الحضرية باستخدام طلبات التوريد، مما أدى إلى زيادة الخبرة التشغيلية للدول الأعضاء، سُمح للشعبة بالبحث عن خيارات تجارية عن طريق الشراء. وتُبدل جهود حاليا في هذا الصدد.

١٢٢ (أ) ستُقدّم إلى اللجنة الخاصة، قبل انعقاد دورتها المقبلة، إحاطة غير رسمية بشأن التقرير الثاني للأمين العام عن إصلاح ركيزة السلام والأمن.

١٢٢ (ب) ستُقدّم إلى اللجنة الخاصة إحاطة غير رسمية عن التدابير المتخذة لتعزيز تحليل ديناميات النزاع على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي، وذلك قبل انعقاد دورتها المقبلة.

١٢٢ (ج) أُطلق في ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ موقع جديد لنظام تأهب قدرات حفظ السلام يتضمن قدرات معززة لتقديم التعهدات. وقُدّم ما مجموعه ثمان إحاطات بشأن استخدام نظام التأهب إلى البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة، وذلك في ٢١ حزيران/يونيه، و ٧ آب/أغسطس، و ٦ أيلول/سبتمبر، و ١٧ تشرين الأول/أكتوبر، و ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، و ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨، و ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٨، و ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨. وبالإضافة إلى ذلك، عُقد ٢٣ اجتماعا منفصلا بشأن نظام التأهب خلال العام الماضي، بناء على طلب البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة. وستُقدّم مزيد من المعلومات خلال جلسة إحاطة غير رسمية قبل الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

١٢٢ (د) قام مكتب الشؤون العسكرية بعدة مبادرات من أجل بناء القدرات. ومن الأمور المحورية في تلك الجهود إعداد أدلة عسكرية للأمم المتحدة، مع تقديم توجيهات للقادة والأفراد على جميع المستويات، وإعداد دليل الأمم المتحدة لكثائب المشاة، لمساعدة قادة وأفراد قوات المشاة التي تشكل العمود الفقري للعنصر العسكري. وبالإضافة إلى ذلك، قاد المكتب عملية تنفيذ دليل الاستخبارات العسكرية لحفظ السلام، الذي سيصدر قبل نهاية عام ٢٠١٨؛ وأُجريت الدورة التدريبية الأولى ذات الصلة في تموز/يوليه ٢٠١٨، ومن المقرر عقد دورة ثانية في تشرين الثاني/نوفمبر. وفي ما يتعلق بالمستقبل، سيقوم المكتب بإعداد مجموعة أنشطة تدريبية لتدريب المدربين العسكريين في مجال حفظ السلام في عام ٢٠١٩، مما سيزيد من تطوير القدرة التدريبية للبلدان المساهمة بقوات. وإلحاقاً بإصدار دليل التخفيف من تهديدات أجهزة الذخائر اليدوية ودليل التخلص من الذخائر المتفجرة، صدرت معايير التخلص من الذخائر المتفجرة في عام ٢٠١٨ وكانت مدعومة بدورات تدريبية جرى توفيرها بدءاً من أيلول/سبتمبر. وهناك أربع وثائق أساسية مترابطة بشأن الأداء، هي في المراحل النهائية من الإنجاز. وستُقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

١٢٢ (هـ) ستُقدّم آخر المستجدات قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

١٢٢ (و) تعمل شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة لإدارة الدعم الميداني على تطوير قدرات سريعة الانتشار في مجال الاتصالات لدعم المقر المتكامل، بما في ذلك مركز القيادة النموذجي. وستُقدّم إحاطة غير رسمية إلى اللجنة الخاصة بشأن التقدم المحرز في المقار السريعة الانتشار قبل انعقاد دورتها المقبلة.

١٢٢ (ز) ستُقدّم آخر المستجدات عن مراكز العمليات المشتركة ومراكز التحليل المشتركة للبعثات خلال جلسة إحاطة غير رسمية إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.

١٢٢ (ح) ستُقدّم إحاطة غير رسمية عن نتائج الاستعراض الجاري لسياسات السلطة والقيادة والسيطرة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.

١٢٢ (ط) ستُقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

١٢٢ (ي) ستقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

١٢٢ (ك) وصل مكتب الشؤون العسكرية إلى المراحل النهائية من صياغة إرشادات أفرقة المشاركة النسائية. وجرى تأمين التمويل لتطوير مجموعة أنشطة تدريب لأفرقة المشاركة النسائية، والتي ستعمل بشكل تجريبي وباعتبارها دورة لتدريب المدربين قبل إتاحتها للبلدان المساهمة بقوات لاستخدامها. وستقدم إحاطة غير رسمية قبل الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

سابعاً - تعزيز القدرة التنفيذية: القدرات العسكرية

١٢٧ أجرت إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني استعراضاً شاملاً لسياسات السلطة والقيادة والسيطرة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للتأكد من أن ترتيبات السلطة والقيادة والسيطرة التي تتسم بالغموض أو عدم الوضوح لا تقوض الأداء الفعال لبعثات حفظ السلام. وشمل الاستعراض القيام بزيارات ميدانية إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، من أجل النظر في مسائل السلطة والقيادة والسيطرة، والممارسات والشواغل في تلك البعثات، وللتأكد من أن السياسات المنقحة تعكس بيئة العمل الحالية لحفظ السلام. وتسعى الإدارتان إلى ضمان أن توفر السياسة المنقحة حلولاً عملية ومجدية للمشاكل التي تصادف البعثات في مجالي السلطة والإدارة منذ أمد بعيد، بما في ذلك المسائل المتعلقة بتحديد أولويات الأصول الأساسية اللازمة لتمكين البعثات، بما فيها الطيران والهندسة والمرافق الطبية وغيرها، وإسناد المهام التي تُستخدم فيها هذه الأصول.

١٢٨ أجرى مكتب الشؤون العسكرية دراسات للقدرات العسكرية لعدة بعثات وفقاً لتخصيص الميزانية والطابع الملح. وبالإضافة إلى ذلك، تعمل دائرة التخطيط العسكري التابعة للمكتب على استعراض وتنقيح بيان احتياجات الوحدة بحيث يمكن لجميع الجهات الفاعلة أن تفهم بوضوح القدرات العسكرية والعملياتية واللوجستية التي تعتبر ضرورية لنجاح عملية حفظ السلام تمسها مع ولايتها.

وفيما يتعلق بطلب التشاور مع قيادات البعثات والبلدان المساهمة بقوات بشأن صياغة بيان بالاحتياجات الخاصة بكل بعثة، عكف مكتب الشؤون العسكرية على دراسة كيفية معالجة هذه المسألة وهو سيعمل مع الدول الأعضاء على تحديد أكثر الطرق فعالية للمضي قدماً.

١٣٠ ستقدم إحاطة غير رسمية بشأن التعاون بين البعثات إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.

١٣٢ الغرض من إجراءات التحقق من المعدات المملوكة للوحدات ومراقبتها في الميدان هو ضمان أن يفني الطرفان، منذ البداية وطول فترة سريان مذكرة التفاهم، بأحكام مذكرة التفاهم المبرمة بين الأمم المتحدة والبلد المساهم بقوات/أفراد شرطة. ووحدة المعدات المملوكة للوحدات مسؤولة عن التخطيط لعمليات التفتيش التالية وإجرائها: عمليات المعاينة عند الوصول، وعمليات التفتيش الدوري، وعمليات التحقق العشوائية، وفحص التأهب العملي وعمليات التفتيش عند الإعادة إلى الوطن. وتشمل طرائق التحقق الدورية الأخرى زيارات ما قبل النشر وزيارات التقييم والاستشارة.

١٣٤ ستقدم جلسة إحاطة غير رسمية عن حالة نظام تأهب قدرات حفظ السلام إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.

١٣٥ (أ) بالإضافة إلى الاجتماعات المقررة، تقوم خلية التخطيط المعنية بتشكيل القوات الاستراتيجية وقدراتها ودائرة تكوين القوات وشعبة الشرطة بعقد اجتماعات ثنائية مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة بناءً على طلب هذه البلدان من أجل اطلاعها على آخر المستجدات بشأن الموارد الزائدة التي جرى التعهد بها والثغرات المتبقية في القدرات الحرجة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن خلية التخطيط المعنية بتشكيل القوات الاستراتيجية وقدراتها تقوم بتحديد الثغرات في القدرات الخاصة بكل بعثة من خلال ورقات متطلبات القدرات النظامية.

وستقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

- ١٣٥ (ب) ستقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
- ١٣٥ (ج) أحاطت الجمعية العامة علما، في قرارها ٢٩٦/٧١ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، بتقرير الفريق العامل المعني بالمعدات المملوكة للوحدات لعام ٢٠١٧ (A/C.5/71/20). وصدرت طبعة عام ٢٠١٧ لدليل السياسات والإجراءات المتعلقة بسداد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات/للشرطة التابعة للبلدان المساهمة بقوات عسكرية/بوحدات شرطية المشاركة في بعثات حفظ السلام وبمراقبة تلك المعدات (A/72/288) في ٤ آب/أغسطس ٢٠١٧. وقدمت الأمانة العامة منذ ذلك الحين إحاطات إلى الدول الأعضاء بشأن إطار سداد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات، بما في ذلك تقديم إحاطة بشأن التغييرات التي أدخلها الفريق العامل لعام ٢٠١٧.
- وستقدم الأمانة العامة أيضا سلسلة من الإحاطات في الفترة التي تسبق انعقاد الاجتماع المقبل لعام ٢٠٢٠ للفريق العامل المعني بالمعدات المملوكة للوحدات، المقرر عقده في نيويورك من ٢٠ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠. وستستمر هذه الإحاطات في الإشارة إلى التغييرات التي أجريت في أحدث الأفرقة العاملة.

ثامنا - تعزيز القدرة التنفيذية: قدرات شرطة الأمم المتحدة

- ١٣٧ يرد رد الأمانة العامة على الاستعراض الخارجي لشعبة الشرطة، المنشور في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦، في الوثيقة S/2016/952. وتواصل شعبة الشرطة العمل على تنفيذ التوصيات ذات الصلة. وستقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
- ١٣٨ ستقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
- ١٤٠ ستقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة، بالتشاور الوثيق مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية.
- ١٤١ ستقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
- ١٤٥ قامت شعبة الشرطة، بالتنسيق الوثيق مع الدول الأعضاء وعناصر شرطة الأمم المتحدة، بوضع الصيغة النهائية لإجراءات التشغيل الموحدة المنقحة المتعلقة بتقييم القدرة العملية لوحدات الشرطة المشكلة من أجل الخدمة في البعثات. وبالإضافة إلى ذلك، يجري وضع اللمسات الأخيرة على السياسة المنقحة لوحدة الشرطة المشكلة.
- ١٤٧ ستقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة، إلى جانب عنصرى العدالة والإصلاحات في عمليات حفظ السلام.
- ١٤٨ ستقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة، إلى جانب عنصرى العدالة والإصلاحات في عمليات حفظ السلام.
- ١٤٩ ستقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

تاسعا - الاستراتيجيات المتعلقة بعمليات حفظ السلام المعقدة: لمحة عامة

- ١٥٤ ستقدم إلى اللجنة الخاصة إحاطة غير رسمية بشأن الإصلاحات المتعلقة بحفظ السلام المنبثقة من عمليات الاستعراض قبل انعقاد دورتها المقبلة.
- ١٥٧ رُودت عمليات حفظ السلام بالأدوات اللازمة لإنتاج تحليلات شاملة، وتوضيح الاستراتيجيات وترجمتها إلى خطط عملية، وذلك من خلال سياسة التقييم والتخطيط المتكاملين (٢٠١٣)، التي تتناول التقييم والتخطيط على نطاق الأمم المتحدة لتحقيق أقصى قدر من الاتساق والفعالية، والسياسة المتعلقة بتخطيط واستعراض عمليات حفظ السلام (٢٠١٧)، التي تركز على التخطيط المتعلق تحديدا بحفظ السلام. وقد استمر تقديم التوجيهات بشأن تنفيذ السياسات ودعم عمليات التقييم والتخطيط، وكذلك التدريب على تحليل النزاعات والتقييم الاستراتيجي، من أجل تعزيز التحليل والتخطيط.

سعت إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني إلى تعزيز الجهود لاختيار رؤساء ونواب رؤساء البعثات مع إيلاء الاعتبار الواجب للتمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين وتعزيز عملية اختيار كبار الموظفين عن طريق إعداد أدوات إضافية لتقييم المرشحين لشغل المناصب القيادية العليا. وقد ساعد التواصل مع الموظفين العاملين على مستوى المديرين حالياً في تعزيز دور المرأة العاملة في هذا المجال. كما تواصل الإدارتان تفعيل نتائج الدعوة العالمية العامة لعام ٢٠١٧ للترشيحات لمناصب الممثلين الخاصين للأمين العام ونواب الممثلين الخاصين، بسبل من بينها السعي للوصول إلى المرشحين المحتملين الأقوياء، ولا سيما النساء والمرشحات من البلدان الممثلة تمثيلاً ناقصاً، وتشجيع ترشيحاتهم للدورات التدريبية للقيادة العليا لمساعدتهم على الاستعداد لعمليات التقييم التنافسية.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ساهمت إدارة الدعم الميداني في تطوير استراتيجية الأمين العام بشأن التكافؤ بين الجنسين على نطاق المنظومة، وذلك من خلال ترؤسها الفريق العامل المعني بالتدابير الرامية إلى تحسين التكافؤ بين الجنسين في سياقات البعثات. وتشكل النساء حالياً ٢٨ في المائة من الموظفين المدنيين في عمليات الأمم المتحدة للسلام. وتسعى الاستراتيجية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين إلى زيادة تلك النسبة عن طريق وضع أهداف سنوية للبعثات، وتعزيز الصور الإيجابية للمدنيات في الميدان على وسائل التواصل الاجتماعي، وتحسين ظروف معيشة وعمل الموظفين المدنيين في المواقع الشاقة، وإيجاد قواعد مواهب معززة للنساء يمكن الاختيار منها بسرعة باستخدام تدابير مؤقتة خاصة لاستقدام الموظفين يصدرها الأمين العام.

وفي ٨ آذار/مارس ٢٠١٨، أعلنت إدارة الدعم الميداني عن ست وظائف شاغرة من القائمة (برتبة ف-٥ ومد-١) لزيادة عدد المرشحات في القوائم ولمساعدة البعثات الميدانية على تحقيق الأهداف في إطار الاستراتيجية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. وجذبت هذه الحملة قاعدة من المرشحين كانت نسبة ٣٨ في المائة منهم عموماً من النساء. ويجري الآن تقييم المرشحين، وتتوقع الإدارة الانتهاء من إعداد القوائم في وقت قريب. وفي الوقت نفسه، أُنجزت بعض البعثات الميدانية جهوداً لتخطيط القوى العاملة بحيث تكون أهداف استراتيجية تحقيق التكافؤ بين الجنسين لعام ٢٠١٨ مواكبة للشواغر السنوية لديها كي تستهدف توظيف النساء.

كما تواصل إدارة الدعم الميداني عملها بشأن قائمة الموهوبات المرشحات لشغل المناصب العليا لعمليات الأمم المتحدة للسلام. وتنشئ قائمة الموهوبات قاعدة من المواهب مخصصة للمرشحات الخارجيات في المقام الأول اللاتي يفكرن في الدخول في مسار وظيفي في عمليات الأمم المتحدة للسلام. ومنذ إنشاء البرنامج، جرى اختيار ٢٤٤ عضوة في قائمة الموهوبات المرشحات لشغل المناصب العليا. ومن أجل تجديد القائمة، صدرت دعوة لتقديم طلبات التقدم للوظائف في حزيران/يونيه ٢٠١٧ استهدفت المرشحات في الرتبتي مد-١ ومد-٢، ممن لديهن مواصفات وظيفية تتعلق بمجالات دعم البعثات والإدارة والشؤون السياسية والوساطة والشؤون المدنية وسيادة القانون ومؤسسات الأمن والإعلام. وقد نتج عن الدعوة لتقديم الطلبات ٢٠٠ طلب جديد للتقدم للوظائف وإضافة ١٠٠ عضوة جديدة إلى قائمة الموهوبات. ويجري إعداد هؤلاء العضوات لعملية التوظيف من خلال التوجيه والتدريب. بالإضافة إلى ذلك، استفادت حوالي ٣٠ امرأة في قائمة الموهوبات من دورة تعريفية مكثفة لمدة أسبوع واحد جرت في شباط/فبراير ٢٠١٨؛ وعُقدت دورة تدريبية ثانية في عنتبي، أوغندا، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

سُتقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

سُتقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

تهدف عمليات التقييم والتخطيط المتكاملة إلى زيادة تأثير أنشطة دعم السلام الخاصة بسياقات محددة في منظومة الأمم المتحدة. وتحدد سياسة التقييم والتخطيط المتكاملين المتطلبات الإلزامية ضمن سياقات الأمم المتحدة المتكاملة، وتوضح مسؤوليات الجهات الفاعلة التابعة للأمم المتحدة. وفي عام ٢٠١٧، أكملت إدارتا عمليات حفظ السلام والدعم الميداني، بالشراكة مع الفريق العامل المشترك المعني بالتحليل والتخطيط بقيادة المكتب التنفيذي للأمين العام، استعراضاً بسيطاً لسياسة عام ٢٠١٣ لبيان التغييرات الأخيرة في آليات صنع القرار، وعلى وجه التحديد، استحداث الإرشاد التوجيهي للأمين العام في مجال التخطيط ودور لجنته التنفيذية ونوابه في عمليات التخطيط المتكاملة. وتعكس السياسة المنقحة التطورات الجديدة، بما في ذلك الحفاظ على السلام و”طريقة العمل الجديدة”، وتعترف بإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية باعتباره أداة الأمم المتحدة الشاملة للتخطيط القطري، حسب الاقتضاء. وتعزز السياسة المنقحة أهمية التعاون مع الشركاء الخارجيين، بما في ذلك

المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. وبالنظر إلى تداعيات إصلاحات السلام والأمن، ستُجرى مراجعة شاملة للسياسة والكتيب المصاحب لها في عام ٢٠١٩.

عاشرا - الاستراتيجيات المتعلقة بعمليات السلام المعقدة: قضايا بناء السلام ولجنة بناء السلام

١٧٩	ستُقدّم إحاطة غير رسمية بشأن تنفيذ السياسة المتعلقة بالتقييم والتخطيط المتكاملين إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة. انظر الرد على الفقرة ١٦٨ أعلاه.
١٨٦	ستُقدّم إحاطة غير رسمية بشأن تنفيذ السياسة المتعلقة بالتقييم والتخطيط المتكاملين إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة. انظر الرد على الفقرة ١٦٨ أعلاه.
١٩٢	ستُقدّم إلى اللجنة الخاصة إحاطة غير رسمية بشأن التدابير المتخذة لتعزيز كفاءة الأمانة العامة وقدراتها الأساسية في مجال منع نشوب النزاع، وذلك قبل انعقاد دورتها المقبلة.
٢٠٠	ستُقدّم إحاطة غير رسمية عن الأثر الاجتماعي الاقتصادي لعمليات حفظ السلام إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.
٢٠١	ستُقدّم آخر المستجدات من خلال إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

حادي عشر - نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

٢٠٦	ستشمل الإحاطة غير الرسمية المقبلة المقدمة إلى اللجنة الخاصة المعنية بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج لمحة عامة عن أعمال نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في الميدان، بما في ذلك، عند الاقتضاء، إجراء دراسات عن أي من النهج المعينة المستخدمة في مختلف البعثات أو الاستراتيجيات المحددة على نطاق البلد.
٢١١	ستشمل الإحاطة غير الرسمية المقدمة إلى اللجنة الخاصة النهج الإقليمية المحتملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، حسب الاقتضاء.

ثاني عشر - إصلاح قطاع الأمن

٢٢٢	ستُقدّم آخر المستجدات خلال الإحاطة غير الرسمية بشأن إصلاح قطاع الأمن قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٢٢٣	ستُقدّم آخر المستجدات خلال الإحاطة غير الرسمية بشأن إصلاح قطاع الأمن قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٢٢٥	ستُقدّم آخر المستجدات خلال الإحاطة غير الرسمية بشأن إصلاح قطاع الأمن قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

ثالث عشر - سيادة القانون

٢٣٢	ستُقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٢٣٤	ستُقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٢٣٥	ستُقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٢٣٦	ستُقدّم آخر المستجدات أثناء الإحاطات غير الرسمية عن دائرة العدل والمؤسسات الإصلاحية وشعبة الشرطة قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٢٣٨	أدرجت في التقرير الذي قدّمه الأمين العام إلى اللجنة الخاصة معلومات عن القدرات والأنشطة المضطلع بها في مجال شؤون القضاء والسجون والإصلاحات في المقر والميدان.
٢٤١	ستُقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٢٤٢ وقد أُدرجت في التقرير الذي قدّمه الأمين العام إلى اللجنة الخاصة معلومات عن الأنشطة التي تضطلع بها عمليات حفظ السلام لدعم السلطات الوطنية في إعادة فتح المحاكم ومرافق السجون أو إنشائها عقب النزاع. وبالإضافة إلى ذلك، ستقدّم إحاطة غير رسمية إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها القادمة.

رابع عشر - القضايا الجنسانية وحفظ السلام

٢٤٥ في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، وضعت وأقرت إدارتا عمليات حفظ السلام والدعم الميداني الصيغة النهائية لسياسة جنسانية جديدة بعنوان "عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام المراعية للمنظور الجنساني". وقد روعيت عند صياغة هذه السياسة أحكام قرار مجلس الأمن ٢٢٤٢ (٢٠١٥) والتوصيات ذات الصلة الصادرة عن الاستعراضات الثلاثة للسلام والأمن التي أُجريت في عام ٢٠١٥. وتتجاوز السياسة الجنسانية الالتزامات الواردة في الاستراتيجية الجنسانية التطلعية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨. وسيجري إطلاع اللجنة الخاصة قبل دورتها القادمة على تقرير سنوي عن تنفيذ أولويات السياسة العامة ذات الصلة بالموضوع.

٢٤٦ تستثمر كل من إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني في مبادرات لتحسين الإبلاغ القائم على الأدلة وتحديد الأولويات الاستراتيجية، بما في ذلك: (أ) استحداث وحدة تدريبية عن المسائل الجنسانية والإبلاغ لتدريب الموظفين، بما يشمل الإدارة العليا؛ (ب) ووضع مؤشرات مشتركة للمرأة والسلام والأمن من أجل الارتقاء بمستوى التحليل في الإحاطات والتقارير؛ (ج) وإنشاء لوحة متابعة جنسانية تكون بمثابة برنامج مناهج لجمع البيانات اللازمة لإعداد تقارير خاصة بكل بعثة عن الولايات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في جميع عمليات حفظ السلام؛ (د) وتعزيز التعاون مع فريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن، مما يحسّن تحليل المسائل الجنسانية وديناميات النزاع ويضع شكل قرارات مجلس الأمن. وتقدّم آخر المستجدات بصفة منتظمة إلى مجلس الأمن والدول الأعضاء.

٢٥٢ خلال اجتماع مشترك عُقد في عنتيبي بأوغندا في عام ٢٠١٧، وضعت إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني وإدارة الشؤون السياسية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة خطة للاستفادة من مزاياها النسبية من أجل تمكين بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبعثاتها السياسية الخاصة من زيادة مراعاة المنظور الجنساني. ويشمل التعاون الاستراتيجي المشترك والمتواصل مشروع تحليل للنزاعات يراعي المنظور الجنساني ويركز على المراحل الانتقالية، وإعداد الرسائل الرئيسية، وإيفاد بعثات رفيعة المستوى تركز على المرأة والسلام والأمن. وستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٢٥٧ بدأ كل من إدارة عمليات حفظ السلام وهيئة الأمم المتحدة للمرأة بتجريب تحليل يراعي المنظور الجنساني في الظروف الانتقالية. وجمعت معاً ثلاثة مشاريع تجريبية نُفذت في النصف الأول من عام ٢٠١٨، في ليبيريا وهايتي ودارفور، كل كيانات الأمم المتحدة للمشاركة في إعداد تحليل مشترك لدعم تحديد خيارات التخطيط ونتائجه. وقد أغنت المشاريع التجريبية لتحليل النزاعات المراعية للاعتبارات الجنسانية عمليات استراتيجية مثل وضع إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية لهايتي والتقييم الاستراتيجي في دارفور، بالإضافة إلى تنفيذ الأولويات الخاصة بالمرأة والسلام والأمن لفريق الأمم المتحدة القطري في ليبيريا. وستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٢٥٨ أُدرجت في التقرير الذي قدّمه الأمين العام إلى اللجنة الخاصة معلومات عن التنسيق داخل إدارة عمليات حفظ السلام ومع مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع بشأن إدراج ملاحظات وتوصيات بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع في جدول أعمال مجلس الأمن.

٢٦٠ ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٢٦١ احتُتمت مشاورات عن السياسة والدليل بشأن منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له على صعيد المقرر كانت قد أُجريت مع الشركاء المعنيين والمشاركين في التوقيع على السياسات، بما في ذلك مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع وإدارة الشؤون السياسية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وكان من المتوقع إطلاع عمليات الأمم المتحدة المعنية للسلام على مشروع السياسة العامة لكي تدلي بما لديها من تعليقات قبل نهاية تشرين الثاني/نوفمبر

٢٠١٨. وفي إطار الجهود المبذولة لتعزيز إساءة التوجيه، تشاورت إدارة عمليات حفظ السلام مع عمليات الأمم المتحدة للسلام بشأن النهج التي يتبعها في الميدان كل من العنصر المدني والعسكري والشرطي إزاء العنف الجنسي المتصل بالنزاعات لتجسيد التحديات والممارسات الجيدة والدروس المستفادة والتوصيات. وقد استُرشد بهذه الدروس عند وضع السياسة والدليل بشأن منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له، مما يزود بعثات الأمم المتحدة الميدانية في عمليات السلام بإطار شامل لمواجهة هذا العنف.

٢٦٢ ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٢٦٣ يُواصل مكتب الشؤون العسكرية القيام، كلما اقتضى الأمر، بإيفاد مستشارين عسكريين للشؤون الجنسانية والحماية إلى بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، على مستوى مقر القوة والمقار القطاعية معاً. ويتولى المكتب إدارة دورة تدريبية عسكرية للمستشارين في الشؤون الجنسانية والحماية مرتين في السنة من أجل ضمان أن يتلقى هؤلاء المستشارين التدريب على مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية الخاصة بالمنظور الجنساني بشأن طريقة إدماج المنظور الجنساني في جميع جوانب التخطيط العسكري والعمليات العسكرية. ويجري تعميم المنظور الجنساني في جميع سياسات الأمم المتحدة وعقائدها العسكرية لضمان الامتثال للمبادئ التوجيهية. ويعمل المستشارون العسكريون للشؤون الجنسانية والحماية مع أفرقة جنسانية مدنية في البعثات للتأكد من أن الولاية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن تتلقى دعماً شاملاً.

وستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٢٦٤ التقى وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام بالممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع في تموز/يوليه ٢٠١٨. وستقدّم الممثلة إحاطة غير رسمية إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.

٢٦٥ ستقدّم إحاطة خطية إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.

خامس عشر - استراتيجيات عمليات حفظ السلام المعقدة: الأطفال وحفظ السلام

٢٦٧ قام فريق حماية الأطفال التابع لشعبة السياسات والتقييم والتدريب في شباط/فبراير ٢٠١٧ ببعثة واحدة إلى بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية من أجل تحديث مذكرة أفضل الممارسات بشأن حماية الطفل. ومن المقرر أن توفد بعثة أخرى إلى هذه البعثة قبل نهاية عام ٢٠١٨ لإتمام تحديث هذه المذكرة.

٢٦٨ ستقدّم إحاطة خطية إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.

٢٦٩ توجد مواد التدريب المتخصصة عن حماية الطفل لأفراد الأمم المتحدة العسكريين وأفراد الشرطة التابعين لها في موقع مركز الأمم المتحدة لموارد حفظ السلام (<http://research.un.org/stm>) لكي تقوم الدول الأعضاء ومراكز التدريب الإقليمية والوطنية بتنزيلها واستخدامها. وتقوم أيضاً دائرة التدريب المتكامل التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام بإعلام جميع الدول الأعضاء عبر الفاكس بصور أي مواد تدريبية جديدة. وبالإضافة إلى ذلك، تعمّم المواد التدريبية الجديدة بواسطة أفرقة تدريب المدربين وأفرقة التدريب المتنقلة.

٢٧٠ عُملت مواد عام ٢٠١٧ للتدريب المتخصص على حماية الطفل والموجه لشرطة الأمم المتحدة في حلقة عمل لتدريب المدربين نُظمت في عنتبي بأوغندا في أيار/مايو ٢٠١٨، بإشراف دائرة التدريب المتكامل وبمشاركة فريق حماية الأطفال التابع لشعبة السياسات والتقييم والتدريب. وتُحدث حالياً مواد عام ٢٠١٤ الموحدة لتدريب أفراد الأمم المتحدة العسكريين على حماية الطفل تمهيداً مع سياسة حماية الطفل لعام ٢٠١٧، وستعمّم أثناء دورة تدريبية تنظم لأفراد الأمم المتحدة العسكريين في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨. ومن المتوقع أن يعمّم توجيه القوات المتعلق بحماية الطفل على ثلاث بعثات لحفظ السلام في الربع الأخير من الفترة المشمولة بالتقرير. ويجري حالياً وضع الصيغة النهائية لدليل حماية الطفل لموظفي شؤون حماية الطفل في عمليات السلام وسيصدر هذا الدليل في عام ٢٠١٨.

سادس عشر - استراتيجيات عمليات حفظ السلام المعقدة: المسائل المتصلة بالصحة وحفظ السلام

٢٧٣	ستقدّم آخر المستجدات عن طريق إحاطة غير رسمية تقدّم إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها القادمة.
٢٧٤	صدرت سياسة إجلاء المصابين التي من المقرر تنفيذها اعتباراً من نيسان/أبريل ٢٠١٨، وستخضع هذه السياسة للتنقيح في غضون سنة واحدة بناء على الملاحظات والتوصيات المنبثقة عن تمارين اختبار الإجهاد التي ستُنجز في غضون السنة الأولى من إصدارها في خمس بعثات شديدة المخاطر (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان) حُدثت في التقرير المستقل المعنون "تحسين أمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة: علينا تغيير طريقة عملنا المعتادة".
٢٧٧	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٢٧٩	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٢٨٠	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٢٨٢	وضعت شعبة الخدمات الطبية التابعة لإدارة الشؤون الإدارية المنهاج الدراسي وما يتصل به من مواد لدورة الأمم المتحدة لتدريب الرفاق على تقديم الإسعافات الأولية، تضمن برنامجاً تمهيدياً لتدريب المدربين. وأجري أول تمرين لتدريب المدربين في شباط/فبراير ٢٠١٨. ويجري وضع منهاج تعليمي لتدريب المدربين الرئيسيين قبل إجراء المزيد من التدريب. وتستعرض شعبة الخدمات الطبية جميع وثائق تفويض الموظفين الطبيين العسكريين قبل إيفادهم.
٢٨٣	يجري وضع بروتوكولات طبية وستقدّم آخر المستجدات قبل الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٢٨٤	وضعت شعبة الخدمات الطبية التابعة لإدارة الشؤون الإدارية منهاج الأمم المتحدة الأول لتدريب الرفاق على تقديم الإسعافات الأولية. ويمكن الاطلاع على المزيد من التفاصيل في الرد على الفقرة ٢٨٢.
٢٨٥	أقر الأمين العام استراتيجية الأمم المتحدة للصحة العقلية واعتمدتها اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. وهذه الاستراتيجية هي حالياً قيد التنفيذ، وسيبدأ العمل مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة بشأن هذه الاستراتيجية في العام المقبل.
٢٨٦	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

سابع عشر - استراتيجيات عمليات حفظ السلام المعقدة: المشاريع السريعة الأثر

٢٩٢	جميع المبادئ التوجيهية التي صدرت منذ وضع الصيغة النهائية للتوجيه السياساتي المتعلق بالمشاريع السريعة الأثر قد صدرت وفق السياسة المنقحة. وستكون أي توجيهات تصدر في المستقبل متوائمة أيضاً مع توجيهات السياسة العامة.
٢٩٣	ثامن عشر - استراتيجيات عمليات حفظ السلام المعقدة: حماية المدنيين والمهام الأخرى الصادر بها تكليف

٢٩٧	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٢٩٨	ستُنظم للبلدان المساهمة بأفراد شرطة دورة تدريب المدربين على الحماية الشاملة للمدنيين في آب/أغسطس ٢٠١٨. والغرض من هذه الدورة هو تعزيز قدرة وحدات الشرطة المشكلة في هذا الصدد. وستعرض المواد التدريبية المتخصصة بشأن الحماية الشاملة للمدنيين وتمكن المشاركين من تقديم المواد في مؤسستهم الوطنية للتدريب. وقد استُشِرت الدول الأعضاء بشأن تنفيذ

واستعراض المواد التدريبية أثناء الإحاطات الإعلامية المقدّمة للبلدان المساهمة بقوات شرطة وفي المناسبات ذات الصلة بالدورات المخصصة لقادة شرطة الأمم المتحدة ومنسقي وحدات الشرطة المشكلة.

٢٩٩	كان الهدف من تقييم عام ٢٠١٧ لاحتياجات التدريب في البعثات هو وضع اليد على الثغرات في التدريب الحالي على حماية المدنيين وفي معارف ومهارات ومواقف أفراد البعثة المؤدية إلى حدوث ثغرات في الأداء أثناء تنفيذ الولاية المتعلقة بحماية المدنيين. وقد شملت نقاط العمل ما يلي: (أ) وضع منهاج تعليمي قائم على الكفاءة للتدريب على حماية المدنيين؛ (ب) ومواصلة وضع السيناريوهات والتمارين العملية والاستفادة منها في التدريب على التدخلات لحماية المدنيين بناءً على التحديات الخاصة ببعثات محددة؛ (ج) واستعراض وتحسين التدريب على حماية المدنيين الخاص ببعثات محددة بما يتناسب مع الاحتياجات المحددة للسياق والخاصة بالعناصر؛ (د) وضمان أن يُنجز التدريب السابق للنشر على حماية المدنيين وأن يعزّز بتدريب لاحق داخل البعثة وبوضع استراتيجية مشتركة للبعثة بشأن تدريب المدربين على حماية المدنيين؛ (هـ) وبناء قدرات المدربين في توفير التدريب على حماية المدنيين والاستثمار في الموارد وإقامة الشراكات؛ (و) وإيلاء الأولوية للمساءلة والموارد من خلال التأكد من أن تعكس خطط البعثة للتدريب أولويات للتدريب مثل حماية المدنيين. ومن أجل تنفيذ أولويات التدريب، تتولى دائرة التدريب المتكامل في إدارة عمليات حفظ السلام تدريب المدربين في البعثات على إجراء عمليات محاكاة نظرية وعملية والقيام بزيارات استشارية وتقديم الدعم التقني إلى المراكز المتكاملة لتدريب أفراد البعثات والمدربين. وستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٣٠٤	يجري حالياً وضع المعايير لتقييم الأداء في ما يتعلق بحماية المدنيين باعتبارها جانباً من إطار السياسات المتكامل للأداء. وتستمع اللجنة الخاصة إلى إحاطات كل شهرين، وكان آخرها في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ ومن المقرر أن تستمع إلى إحاطة لاحقة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.
٣٠٥	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٣٠٦	تم الاضطلاع بعدة أنشطة لبناء القدرات اللازمة لتحسين قدرة بعثات حفظ السلام الحالية على مواجهة التحديات. وتم في آذار/مارس ٢٠١٨ بدء دورة لتدريب المدربين على إجراء عمليات محاكاة نظرية مخصصة للمدربين المدنيين والعسكريين لدى المراكز المتكاملة لتدريب أفراد البعثات، مع التركيز على تنسيق المراكز لعمليات محاكاة نظرية حول تخطيط البعثات للطوارئ والتصدي للتهديدات المحدقة بحماية المدنيين وللحالات التي تنطوي على عمليات إجلاء المصابين والإجلاء الطبي. ومن أجل مواصلة تعزيز قدرات مواجهة الأزمات، وُضعت خطة مشروع فحص مدى الإجهاد SIMEX بغرض تصميم وتطوير وتنفيذ عمليات محاكاة عملية في البعثات الخمس التي تشتد فيها المخاطر والميئنة في التقرير المستقل المعنون "تحسين أمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة: علينا تغيير طريقة عملنا المعتادة". وسيشمل هذا المشروع البعثة بأسرها، بما في ذلك فريق القيادة العليا والمستوى الاستراتيجي وجميع الأقسام الفنية والوحدات التكتيكية.
٣٠٧	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٣٠٨	تقوم بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي بتحديث استراتيجياتها لحماية المدنيين إثر التغييرات التي أدخلت في الولاية المنوطة بها. وستقدّم إحاطة غير رسمية إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.
٣١٠	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٣١١	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٣١٢	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٣١٥	يجري استعراض سياسة إدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني بشأن حماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ويجري حالياً إعداد دليل للممارسين في الميدان. وستقدّم إحاطة غير رسمية إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.
٣١٦	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٣١٧	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٣٢١ (أ)	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٣٢١ (ب)	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٣٢١ (ج)	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٣٢١ (د)	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٣٢١ (هـ)	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٣٢١ (و)	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٣٢١ (ز)	ستقدّم إحاطة غير رسمية عن أفضل الممارسات في التدابير التي تتخذها عمليات حفظ السلام لتوطيد سبل التعاون مع سلطات البلد المضيف إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.
٣٢١ (ح)	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٣٢١ (ط)	أُقر في ١ أيار/مايو ٢٠١٨ إدخال إضافة على سياسة كل من إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني المتعلقة بحماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبمسألة القيادة العليا. وستقدّم إحاطة غير رسمية إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.

تاسع عشر - التعاون مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة

٣٢٤	يجري وضع السياسات والمبادئ التوجيهية وإجراءات التشغيل الموحدة مع مراعاة آراء البلدان المساهمة بقوات وما تقدّمه من مشورة. وستقدّم إحاطة غير رسمية إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.
٣٢٨	أُخذ عدد من التدابير لتعزيز أهمية الإحاطات الأسبوعية المقدّمة لأوساط المستشارين العسكريين ومستشاري الشرطة، بما في ذلك زيادة أقدمية المسؤول عن تقديم الإحاطات الإعلامية لتتواءم مع مستوى الجمهور (مد-١/ف-٥)؛ والاقتصار على تغطية نقاط الاهتمام البارزة في الإحاطة الشفوية مع ترك بقية المادة المكتوبة، التي تتضمن أكبر قدر ممكن من التعليقات؛ والإجابة على أسئلة الدول الأعضاء المقدّمة قبل الإحاطات الإعلامية؛ واستقاء التعليقات من مكتب الشؤون العسكرية/فريق التقييم والأفرقة العملية المتكاملة وجهات أخرى، كلما اقتضى الأمر، لتقديم إجابات شاملة قدر الإمكان؛ وتوفير معلومات عن إمكانية الحصول على موارد إضافية، مثل الوثائق من مكتبة داغ همرشولد.

عشرون - التعاون الثلاثي بين مجلس الأمن والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة

٣٣٧	يتواصل تنظيم إحاطات للبلدان المساهمة حالياً بقوات وتلك التي من المحتمل أن تساهم بها عن تقييمات مخاطر ما قبل النشر ومفاهيم العمليات وقواعد الاشتباك في البعثات القائمة والجديدة.
٣٣٩	قبل بدء عمل أي بعثة جديدة لحفظ السلام، يتولى فريق عامل يضم ممثلي فرقة عاملة متكاملة وموظفين مختصين في كل من دائرة النقل الجوي ودائرة التخطيط العسكري ودائرة العمليات العسكرية الجارية ودائرة تكوين القوات وشعبة الشرطة تنفيذ عملية التخطيط واقتراح مسارات عمل مختلفة تُعرض على القيادة للنظر فيها. وبمجرد إدخال تحسينات على عملية التخطيط، يوافق مجلس الأمن على مقترح نهائي. وبعد الموافقة، تعمل خلية التخطيط المعنية بتشكيل القوات الاستراتيجية وقدراتها ودائرة تكوين

القوات وشعبة الشرطة معاً من أجل تحديد البلدان التي من المحتمل أن تساهم بقوات وأفراد شرطة للبعثة، وبعد ذلك تتصل دائرة تكوين القوات وشعبة الشرطة بالبلدان التي من المحتمل أن تساهم بقوات وأفراد الشرطة بخصوص رغبتها في الانتشار ومدى استعدادها له.

وعندما تُقترح عملية هامة لإعادة تشكيل بعثة قائمة بعد إجراء استعراض استراتيجي لها، و/أو إعداد دراسة و/أو تقييم تقني لقدرة القوات العسكرية، يجري تبادل المعلومات المطلوبة فور اتفاق دائرة تكوين القوات مع البلدان المساهمة بقوات واتفاق البلدان المساهمة بأفراد شرطة مع شعبة الشرطة.

٣٤٠ عُقدت اجتماعات دورية مع بلدان مساهمة بقوات وبأفراد شرطة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وأبلغت دول أعضاء معنية، بما فيها الحكومات المضيفة، بأهداف الاستعراضات قبل إجرائها، ومن ثم بنتائجها. وتعاونت الأمانة العامة أيضاً بصورة غير رسمية مع بلدان مساهمة بقوات وبأفراد شرطة من أجل تقديم آخر المعلومات عن الحالات الملحة التي تؤثر في عمليات البعثة، ولا سيما الفعالية العملية للموظفين في الميدان وسلامتهم وأمنهم. وتعاونت كذلك إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني مع بلدان مساهمة بقوات وبأفراد الشرطة بشأن مسائل مثل تكوين القوات والمسائل الجنسانية والسلوك والانضباط، بما في ذلك الادعاءات بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، وتنفيذ الولايات المتعلقة بحماية المدنيين والقدرة والأداء والمعدات والمخاطر الوطنية. وتم الرجوع أيضاً إلى نتائج الاستعراضات الاستراتيجية والتقنية الهامة وجرى تبادلها مع هذه البلدان المساهمة بقوات وبأفراد الشرطة. وأتاح هذه الاجتماعات فرصة قيمة للبلدان المساهمة كي تعبر عن شواغلها، وللدول الأعضاء الأخرى كي تحسن فهمها للتحديات القائمة على أرض الواقع.

حادي وعشرون - تعزيز القدرات الأفريقية في مجال حفظ السلام

٣٦٠ بدأ تنفيذ هيكل المكاتب الجديد لمكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، وما زال المكتب يعمل بشكل وثيق مع الاتحاد الأفريقي لتعزيز الشراكة. وقد قدم المكتب إحاطة إلى مجلس السلم والأمن يعرض فيها مواقف الأمم المتحدة بشأن الأزمات الناشئة والقائمة. وواصل دعم تنفيذ آليات منظومة السلم والأمن الأفريقية بإسداء المشورة التقنية المتخصصة وتيسير القدرة التكميلية الواردة من مقر الأمم المتحدة والكيانات الأخرى. وشارك في تقييمات عملياتية وفي تقييمات لتخطيط التنفيذ والقدرة والجاهزية وفي استعراضات مشتركة واستعراضات لمفاهيم العمليات التي تضطلع بها بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. وقدم المكتب أيضاً الدعم في مجال تخطيط وإدارة عمليات دعم السلام الأخرى الصادر بها تكليف من الاتحاد الأفريقي، عبر سبل منها إجراء تقييم مشترك لإنشاء مقر القوة المشتركة التابعة للمجموعة الخماسية لمنطقة الساحل في تموز/يوليه ٢٠١٧.

٣٦٤ في تموز/يوليه ٢٠١٨، قدم الأمين العام تقريراً عن تعزيز الشراكة القائمة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي فيما يتعلق بقضايا السلام والأمن في أفريقيا، بما في ذلك عن عمل مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، عملاً بالبيان الرئاسي [S/PRST/2014/27](#). وفي ذلك التقرير، أشار الأمين العام إلى أن الأمانة عملت بشكل وثيق مع مفوضية الاتحاد الأفريقي من أجل وضع العناصر الرئيسية لإطار الامتثال لكل من القانون الإنساني الدولي، وحقوق الإنسان، والسلوك والانضباط بغية تحقيق قدر أكبر من المساءلة والشفافية والحماية في ما يتعلق بحقوق الإنسان. وأفاد الأمين العام أيضاً بأن كلاً من السياسات المتعلقة بالسلوك والانضباط وتلك المتعلقة بالوقاية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها قد وضعت في صيغتها النهائية وأنه يجري إعداد مذكرات إرشادية بشأن فحص السوابق المتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان موجّهة للبلدان المساهمة بقوات لضمان ألا يكون للأفراد المنتشرين في عمليات الاتحاد الأفريقي لدعم السلام سجلات سابقة تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان.

٣٦٨ أضفى الأمين العام طابع الأولوية على إقامة شراكة منهجية واستراتيجية وقابلة للتنفيذ مع الاتحاد الأفريقي على أساس مبدأ الاحترام المتبادل والمزايا النسبية. ومنذ التوقيع في نيسان/أبريل ٢٠١٧ على الإطار المشترك بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي لتعزيز الشراكة في مجال السلام والأمن، اتسمت الشراكة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي بالمزيد من التشاور وتبادل أكثر انتظاماً للمعلومات والعمل المنسق. وقد وقع كل من الأمين العام ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي إطار العمل المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة لتنفيذ كل من خطة عام ٢٠٦٣ وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ في كانون الثاني/يناير

٢٠١٨. وقام وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام ومفوض السلم والأمن في الاتحاد الأفريقي بزيارة ميدانية مشتركة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى والسودان في نيسان/أبريل ٢٠١٨. وعُقد المؤتمر السنوي الثاني بين الأمين العام ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي وعقدت إحاطتهما الإعلامية المشتركة المقدّمة إلى مجلس السلم والأمن الأفريقي في أديس أبابا في ٩ تموز/يوليه ٢٠١٨.

ثاني وعشرون - تعزيز ترتيبات الدعم الميداني التابعة للأمم المتحدة

- ٣٧١ قُدِّمت في السابق معلومات مفصلة عن التقييم النهائي لاستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي الذي أُنجِز في عام ٢٠١٥، وأدرجت معلومات في إحاطات غير رسمية سابقة. ولأغراض الإحالة المرجعية، طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٨٦/٧٠، إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن تطلب إلى مجلس مراجعي الحسابات إصدار تجميع للدروس المستفادة من استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي. واستجابة لذلك الطلب، نظر المجلس في الدروس التي تعلمتها إدارة الدعم الميداني من الاستراتيجية وفي الاستنتاجات التي استخلصتها، وكذلك الإجراءات التي يجب اتخاذها من أجل تحسين دعم البعثات الميدانية. ونُشرت النتائج في الموقع الشبكي لمجلس مراجعي الحسابات في عام ٢٠١٧ في تقرير بعنوان "تجميع الدروس المستفادة من استراتيجية تقديم الدعم الميداني العالمية". وستواصل إدارة الدعم الميداني الإبلاغ عن الدروس المستفادة بشأن الدعم المقدّم إلى الميدان في جلسة الإحاطة غير الرسمية التي ستعظمها قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
- ٣٧٢ ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
- ٣٧٦ ستُعرض المستجدات المتعلقة بمركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي بأوغندا، في إطار إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
- ٣٧٧ على غرار السنوات السابقة، ستقدّم إحاطة غير رسمية إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة استناداً إلى البروتوكول الموحد بشأن إدارة سلاسل الإمداد. وبالإضافة إلى ذلك، يرجى الملاحظة أن نصاً منفصلاً يعرض مستجدات موجزة عن حالة إدارة سلاسل الإمداد، بما في ذلك في سياق الإصلاح الإداري، يرد في التقرير الحالي للأمين العام المقدّم إلى اللجنة الخاصة.
- ٣٨١ يكتسي تحديث البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات أهمية بالغة في ما يتعلق بأمن المعلومات وتحسين القدرة على الصمود لنظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في بعثات حفظ السلام. وفي مجتمع قائم على البيانات، تشكل البنية التحتية والموصولة الملائمتان لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات عنصراً أساسياً لموظفي بعثات حفظ السلام وأفرادها ولقدرة البعثات على تنفيذ ولاياتها. ولا تزال الموصولة من المشاكل الكبرى في أفريقيا التي تضم غالبية عمليات حفظ السلام الكبيرة والتي تقل فيها نسبة انتشار الألياف الضوئية عن ٥ في المائة. ونتيجة لذلك، تُؤثّر غالبية وظائف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عمليات حفظ السلام عبر السواحل. ورغم أن الموصولة عبر السواحل مرتفعة التكلفة بالمقارنة مع الخيارات الأرضية، انخفضت التكلفة لكل وحدة (ميغابت في الثانية) في العقود المبرمة في الآونة الأخيرة، مما يساعد على تلبية الطلب المتزايد من دون ارتفاع كبير في التكاليف.
- ٣٨٢ اعتمدت الفئة الجديدة من المعدات الرئيسية بعد اجتماع الفريق العامل المعني بالمعدات المملوكة للوحدات لعام ٢٠١٧. وستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
- ٣٨٣ قدم قسم الاستجابة السريعة التابع لشعبة الموظفين الميدانيين في إدارة الدعم الميداني، الذي أظهر تحسناً في قدرة إدارة الدعم الميداني على سد الاحتياجات الإضافية المفاجئة، الدعم لحملة التوظيف اللازمة لبدء عمل بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧. وشارك قسم الاستجابة السريعة في تنفيذ أنشطة التخطيط الاستراتيجي، ووضع الجداول الزمنية والأهداف المرحلية، والإعلان عن الوظائف الدولية في نظام إنسبير، وتقديم الدعم إلى المديرين المكلفين بالتعيين في عملية الاختيار والبحث في أنشطة التوعية. وتضمنت العملية تعبئة جميع المكاتب الرئيسية والمديرين المكلفين بالتعيين من الإدارات الثلاث (عمليات حفظ السلام، والدعم الميداني، والسلامة والأمن) لمعالجة ما مجموعه ٣٥٣ وظيفة دولية. (أُعلن عن الوظائف الوطنية محلياً بواسطة فريق متخصص في مقر بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي). وبفضل عملية الاستجابة السريعة، اختير ١٤٤ مرشحاً لشغل وظائف دولية، بحلول ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، عندما أُسندت صلاحية التوظيف

إلى البعثة المنشأة حديثاً (مما أسفر عن بلوغ معدل الشواغر نسبة ١٢ في المائة فقط)، وقد التحق ١٠٣ موظفين بالبعثة، واختير ١٦٩ موظفاً وطنياً (بلغ معدل شغور ٨ في المائة).

وإلى جانب جهود التوظيف السريع، شاركت شعبة الموظفين الميدانيين على نحو وثيق في تصفية سلسلة من البعثات خلال الفترة المشمولة بالتقرير، من بينها عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا. وشاركت أفرقة الخبراء في مجال الموارد البشرية في دعم هذه البعثات قيد التصفية، بما في ذلك توظيف أو إعادة انتداب موظفين في بعثات ميدانية أخرى، وتقديم المشورة بشأن حالات انتهاء الخدمة المعقدة وتنسيق الطلبات المقدمة إلى الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في الوقت المناسب.

٣٨٦ ستقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

ثالث وعشرون - أفضل الممارسات والتدريب

٣٨٨ عُمِّم مشروع مذكرة التفاهم على الدول الأعضاء في عام ٢٠١٦ لتوفير إطار لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني والدول الأعضاء لكي تنشر قدرات التدريب التي تعهدت بها في بعثات حفظ السلام أو مرافق الأمم المتحدة. وثمة مذكرة نموذجية ومرفقاتها متاحة لكي تستخدمها أي دولة من الدول الأعضاء الراغبة في المساهمة في تدريب الموظفين لدعم التدريب في مجال حفظ السلام. وستقدم إحاطة غير رسمية إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.

٣٩٢ ستقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٣٩٤ ستقدم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٣٩٦ شمل التقرير النهائي لتقييم الاحتياجات من التدريب على حماية المدنيين، الذي اكتمل في أيار/مايو ٢٠١٨، تسع توصيات أساسية تتضمن نقاط العمل ذات الأولوية المحددة لكل مكتب من المكاتب المسؤولة عن المسائل المتعلقة بحماية المدنيين. وتشمل الأنشطة الرئيسية المنفذة ما يلي: (أ) نشر مواد شاملة متعلقة بحماية المدنيين من خلال تدريب محدد الأهداف للمدربين، بما يشمل الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والمدربين من الدول الأعضاء؛ (ب) ودعم بناء القدرات في مراكز متكاملة لتدريب أفراد البعثات من أجل تنفيذ خطط التدريب الخاص ببعثات محددة والمتعلق بحماية المدنيين؛ (ج) والقيام بزيارات لتعزيز المشورة والتدريب إلى البعثات الشديدة المخاطر من أجل المساعدة على أداء مهام محددة، بما في ذلك التخطيط وإجراء عمليات محاكاة نظرية وتمارين محاكاة عملية متعلقة تحديداً بحماية المدنيين؛ (د) وإعداد مذكرات مفاهيمية وإطلاق مشروع اختبار مدى الإجهاد SIMEX لتعزيز القدرة على إدارة الأزمات في البعثات الشديدة المخاطر الخمس المحددة في التقرير المستقل بعنوان "تحسين أمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة: علينا تغيير طريقة عملنا المعتادة". وستقدم معلومات عن الجهود المبذولة لتنفيذ النتائج التي توصل إليها تقييم الاحتياجات من التدريب من خلال تقديم إحاطة غير رسمية تُقدم إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.

٣٩٨ يُستخدم مفهوم تدريب المدربين في أغلب الأحيان لتطوير مهارات التدريب لمجموعات مستفيدة رئيسية ثلاث، وهي المدربون الذين ترسلهم الدول الأعضاء والمدربون التابعون للبعثات والخبراء المتخصصون العاملون في الميدان. ويختلف الغرض من تدريب المدربين، بما في ذلك نشر مواد ومعايير تدريبية جديدة وتدريب المدربين المتخصصين على تقديمها؛ وبناء قدرات المدربين التابعين للبعثات في مجال تصميم خطط وأنشطة التدريب وتنفيذها وتقييمها؛ وتطوير مهارات التدريب للخبراء الفنيين في ما يتعلق بتقديم دورات التوعية. وبغية نشر معايير التدريب الجديدة على الدول الأعضاء، أجرت دائرة التدريب المتكامل التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام ١٩ دورة لتدريب المدربين في عام ٢٠١٨ بشأن مواضيع تتراوح بين حماية الطفل ومواضيع متخصصة موجهة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والوحدات. ولدعم المدربين التابعين للبعثة والمراكز المتكاملة لتدريب أفراد البعثات، نُظمت ثلاث دورات محددة الأهداف لتدريب المدربين على إجراء تمارين محاكاة، ومهارات التدريب وإدارة التعلم وتحسين نظم

إدارة التعلم. وتشمل جميع المواد التدريبية في مجال حفظ السلام الدروس المستفادة وأفضل الممارسات من الميدان باعتبارها مصدراً للتعلم وأساساً لدراسات الحالات الفردية وأمثلة عملية للتعلم.

٣٩٩ تُعمَّم القضايا الجنسانية في جميع المواد التدريبية المتعلقة بحفظ السلام التي وضعتها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني. وتُستخدم لغة وأمثلة محايدة جنسياً في جميع المواد التدريبية. ويُذَكَّر الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة والموظفون المدنيون وحفظة السلام بالاحتياجات الخاصة للفئات الضعيفة، بما يشمل النساء والرجال والفتيات والفتيان، عند تنفيذ مهام محددة ومتعلقة بالولاية.

وأعدت مواد تدريبية متخصصة متعلقة بحماية الطفل موجهة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة التابعين للأمم المتحدة في عام ٢٠١٧. وبغية نشر المواد، أجرت دائرة التدريب المتكامل التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام أربع دورات لتدريب المدربين في النصف الأول من عام ٢٠١٨؛ وستقام ثلاث دورات دراسية إضافية في النصف الثاني من العام. ونظمت دورة تدريب للمدربين باللغة الفرنسية في الكاميرون. وأجريت دورتان دراسيتان مخصصتان لأفراد شرطة الأمم المتحدة العاملين بوصفهم جهات تنسيق لحماية الطفل في البعثات. وفي المجموع، سيحصل نحو ١٤٠ ضابطاً من ضباط الشرطة على تدريب في مسائل حماية الطفل. وتتاح أيضاً لجميع الجهات الشريكة في حفظ السلام ومراكز التدريب الإقليمية والوطنية المواد التدريبية المتخصصة المتعلقة بحماية الطفل في مركز الأمم المتحدة لموارد حفظ السلام (<http://research.un.org/stm>).

ويجري العمل حالياً على تحديث المواد التدريبية المتخصصة لأفراد الأمم المتحدة العسكريين الصادرة في عام ٢٠١٤ بشأن حماية الطفل وفقاً لسياسة حماية الطفل لعام ٢٠١٧ وستعمَّم خلال دورة تدريبية تنظم لأفراد الأمم المتحدة العسكريين في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨. ومن المتوقع أن يعمَّم توجيه القوات المتعلق بحماية الطفل على ثلاث بعثات لحفظ السلام في الربع الأخير من الفترة المشمولة بالتقرير. وستقدَّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٤٠٠ أنشئت مناصب لمستشاري الشؤون الجنسانية في القوة وفي مزار القطاع لإدارة المسائل الجنسانية في البعثات. وينظم مقر الأمم المتحدة دورات تدريبية للمستشارين العسكريين للشؤون الجنسانية وشؤون الحماية مرتين في السنة، ويعمل على إعداد قوائم مرشحين لإيفادهم إلى البعثات المناسبة. ويقوم المستشار العسكري للشؤون الجنسانية وشؤون الحماية ووحدة القضايا الجنسانية المدنية حالياً بتدريب منسقي الشؤون الجنسانية في البعثات العسكرية.

٤٠١ يجري حالياً تحديث مركز موارد حفظ السلام لتحسين وظائف البحث فيه وسهولة استخدامه وتصميمه العام. وتحمل دائرة التدريب المتكامل جميع المواد التدريبية الجديدة في مجال حفظ السلام بعد إصدارها الرسمي مباشرة. ويتلقى مركز موارد حفظ السلام كل شهر ما متوسطه ٨٧ اشتراكاً جديداً من الدول الأعضاء ويجري تنزيل ٩٦٠ ٥ مجموعة من المواد التدريبية. وتشكل هذه الأرقام زيادة بنسبة ٢ في المائة في الفترة الممتدة من تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى تموز/يوليه ٢٠١٨.

٤٠٣ في نيسان/أبريل ٢٠١٧، وضعت شعبة الشرطة، بالتنسيق الوثيق مع الدول الأعضاء وعناصر شرطة الأمم المتحدة، الصيغة النهائية لإجراءات التشغيل الموحدة المنقحة المتعلقة بتقييم القدرة التشغيلية لوحدات الشرطة المشكلة لخدمة البعثات استناداً إلى التوجيهات القائمة منذ عام ٢٠١٢. والجهود الرامية إلى تنقيح إجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بتقييم فرادى ضباط الشرطة للخدمة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة هي أيضاً على وشك الاكتمال.

رابع وعشرون - الموظفون

٤٠٩ ستقدَّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.

٤١٠ لا تزال شعبة الموظفين الميدانيين تتواصل مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة من خلال اجتماعات على شكل موائد مستديرة. والهدف من هذه الاجتماعات هو أن تكون جلسات إحاطة إعلامية للدول الأعضاء المساهمة بقوات وبأفراد شرطة بشأن ممارسات التوظيف، ولكنها لا تؤثر تأثيراً مباشراً في نوعية قائمة المرشحين المقبولين. وتعمل شعبة الموظفين الميدانيين على

تحسين قوائم المرشحين المقبولين، بسبل منها كفالة التمثيل المناسب للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، ونشر الوظائف العامة الشاغرة والوظائف المحددة المهام الشاغرة على نطاق واسع.

وبالإضافة إلى ذلك، أُدمج التعدد اللغوي في الخطط الاستراتيجية لشعبة الموظفين الميدانيين وميزانيتها، ولا سيما في ما يتعلق بمواد التوعية وأنشطة الدعوة مع مختلف الدول الأعضاء والجهات الأخرى صاحبة المصلحة. وتواصل وحدة الاتصال في الشعبة استخدام لغات الأمم المتحدة الرسمية الست ولغتي العمل جميعها لتنفيذ أنشطة التوعية. وبالإضافة إلى ذلك، أُعدت أيضاً لافتات توعية باللغات الرسمية الست. وفي ما يتعلق بالتوظيف والتخطيط لتعاقب الموظفين، صُنفت الشعبة أكثر من ١٠٠٠ توصيف للوظائف باللغتين الإنكليزية والفرنسية اللتين تستخدمان للإعلان عن الوظائف العامة الشاغرة في نظام إنسبير. وأُجريت عمليات الترجمة جميعها وفقاً لأعلى معايير القواعد لكل لغة من اللغات الرسمية الست، وطُبقت شروط اللغات المعيارية بصورة متسقة في جميع الوظائف الشاغرة. ويُستخدم نظام مراجع مصطلحات الأمم المتحدة (UNTERM) كقاعدة لمصطلحات الأمم المتحدة.

٤١٢	ستقدّم إحاطة غير رسمية قبل انعقاد الدورة المقبلة للجنة الخاصة.
٤١٣	تواصل إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني تنفيذ إجراءات التشغيل الموحدة لاختيار رؤساء ونواب رؤساء البعثات، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين وتعزيز عملية اختيار كبار الموظفين عن طريق إعداد أدوات إضافية لتقييم المرشحين لشغل مناصب قيادية عليا.
٤١٥	بغية تعزيز الكفاءة والشفافية في اختيار وتعيين ونشر الأفراد العسكريين (بما في ذلك القيادة العليا، وضباط الأركان، وخبراء الأمم المتحدة العسكريون الموفدون إلى البعثات) وأفراد الشرطة المؤهلين والتعجيل بإجراءات التجهيز، نفّحت إدارة عمليات حفظ السلام إجراءات الاختيار الموحدة القائمة ووضعت نظاماً محوسباً للموارد البشرية. ويشمل النظام معلومات عن المهارات الفردية ويتيح التحقق من السجلات ذات الصلة من مصادر مختلفة مع كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة بشأن مسائل من قبيل السلوك والانضباط، وتصريح السلامة الصحية، وإصدار الدول الأعضاء شهادات حسن سلوك للضباط. وتنظّم حملات نصف سنوية لتحجيد الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة لالتماس الترشيحات من جميع الدول الأعضاء. وتجري أيضاً مقابلات للتحقق والتثبت في ما يتعلق بالوظائف الرئيسية في مقر قيادة القوة بغية كفالة اختيار موظفين وخبراء عسكريين تابعين للأمم المتحدة عاملين في البعثات على درجة عالية من الكفاءة والخبرة ليشغلوا مناصب رئيسية في البعثات الميدانية، باستثناء الوظائف التعاقدية. وبينما تُكفل الشفافية في عمليات التوظيف، يولى الاعتبار الواجب لتعزيز مشاركة المرأة في عمليات حفظ السلام والحفاظ على التوازن الجغرافي والتمثيل المناسب للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة. وتتاح هذه المعلومات في الرابط التالي: https://peacekeeping.un.org/ar/troop-and-police-contributors .
٤١٦	لا تزال التعليقات الواردة من المشاركين بشأن مبادرة الشراكة بين القيادات إيجابية للغاية، فقد لاحظت أغلبية القيادات أنها تتمتع بقدر أكبر من الجاهزية لتنفيذ مهامها نتيجة لهذه الشراكة. واعتبر عدة مشاركين متدربين أن مدربيهم هم "أداة اختبار" جيدة جداً. ومُددت جميع الشراكات القائمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير على مدى فترة تتجاوز الفترة الأولية المقررة، مما يبين فائدة المبادرة. وستقدّم معلومات إضافية إلى اللجنة الخاصة خلال إحاطة غير رسمية قبل انعقاد دورتها المقبلة.
٤١٩	يواصل الأمين العام دعم وتشجيع زيادة اللجوء إلى الموظفين المعيّنين محلياً. وفي إطار تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، يواصل الأمين العام استعراض المهام الدولية التي يمكن تأميمها. وفي هذا الصدد، أرسلت المبادئ التوجيهية للتأميم إلى البعثات الميدانية في شباط/فبراير ٢٠١٨، وعُمِّمت الصيغة المنقحة على البعثات في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨. وبالإضافة إلى ذلك، أصدرت شعبة الموظفين الميدانيين التابعة لإدارة الدعم الميداني المبادئ التوجيهية المتعلقة باختيار الموظفين المحليين في عمليات حفظ السلام. ولا تزال المبادئ التوجيهية لاستقدام الموظفين الوطنيين صالحة ريثما تُدرج عملية اختيار الموظفين الوطنيين في الإطار المنقح لاختيار الموظفين.

خامس وعشرون - المسائل المالية

- ٤٢٦ إعادة رفات الموتى باحترام هي عملية متكاملة تنطوي على دعم البعثة والموظفين الطبيين، وكبار الموظفين المدنيين أو الأفراد العسكريين أو رئيس أركان الشرطة، ووحدة مراقبة الحركة، ووحدة السفر وحركة المرور. وقد وضع قسم مراقبة الحركة التابع لشعبة الدعم اللوجستي سياسة بشأن الجانب التشغيلي لنقل رفات الموتى، أما الأقسام الأخرى فلديها سياساتها الخاصة المتعلقة بالأدوار التي تؤديها في عملية إعادة رفات الموتى. وكما ذكر في دليل قسم مراقبة الحركة بشأن رفات الموتى، "يتعين على جميع الموظفين المعنيين بنقل رفات الموتى كفاءة إبداء الوفاق والاحترام في جميع الأوقات خلال تنفيذ هذه المهمة".
- ٤٢٨ من خلال مبادرة العمل من أجل حفظ السلام، دعا الأمين العام الدول الأعضاء، بما في ذلك الجهات المساهمة المالية، إلى تجديد الدعم والمشاركة على المستوى الجماعي في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.
- وتتبع الأمانة العامة بصورة مستمرة مع الدول الأعضاء مسألة الاشتراكات غير المدفوعة لتحسين قدرتها على سداد التكاليف للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة. ويرد موجز لجميع الأنصبة المقررة غير المسددة في بوابة متاحة على شبكة الإنترنت عن حالة الاشتراكات المقدمة لتيسير مدفوعات الدول الأعضاء. ويُطلب إلى الدول الأعضاء أن تدفع أي رصيد سابق غير مسدد في وقت إصدار الأنصبة المقررة الجديدة للبعثات العاملة. وبخصوص الأنصبة المقررة غير المسددة المتعلقة بالبعثات غير العاملة أو المنتهية، فإنها تُدرج في مذكرات شفوية ترسل إلى الدول الأعضاء يطلب فيها دفع المبالغ غير المسددة (بما يشمل العمليات غير العاملة والعاملة على حد سواء). وتشير هذه المذكرات إلى البند ٣-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة الذي ينص على ما يلي: تعتبر الاشتراكات مستحقة وواجبة الدفع كاملة في غضون ٣٠ يوماً من تلقي رسالة الأمين العام التي تبلغ الدول الأعضاء بالتزاماتها؛ وإلى قرار الجمعية العامة ١/٥٨ بآء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ الذي ينص على جملة أمور منها حث جميع الدول الأعضاء على تسديد اشتراكاتها المقررة بالكامل وفي حينها ودون فرض شروط؛ وإلى قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٥٦ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ الذي شجعت فيه الدول الأعضاء التي يمكنها تقديم جدول زمني لتسديد المبالغ المستحقة عليها أو أي معلومات أخرى بشأن نيتها دفع المتأخرات المتراكمة عليها، أن تقوم بذلك.
- وفي ما يتعلق بالبعثات المنتهية، قدم الأمين العام خلال دورات الجمعية العامة السادسة والستين إلى الثامنة والستين مقترحات إلى الدول الأعضاء لمعالجة مسألة المبالغ المستحقة ذات الصلة بالمعدات المملوكة للوحدات وطلبات التوريد للبعثات المنتهية التي سجلت عجزاً نقدياً (انظر A/66/665 و A/67/739 و A/68/666). وقد أرجأت الجمعية العامة النظر في تلك المقترحات.
- ٤٣١ تواصل الأمانة العامة استعراض وتنقيح مذكرات تفاهم لتيسير الملازمة والاستعداد التشغيليين. وعملاً بتوصية الفريق العامل المعني بالمعدات المملوكة للوحدات لعام ٢٠١٧، أضيفت نسخ من بيان احتياجات الوحدات إلى المذكرات لكفالة تحسين الملازمة. وتتمتع الأمانة العامة بمزيد من القدرة على تأكيد الدور الإيجابي لمجالس الاستعراض الإداري بشأن المعدات المملوكة للوحدات/مذكرات التفاهم في التوصية بإدخال تعديلات على مذكرات التفاهم لكي تبين الواقع التشغيلي. وعلى الصعيد الاستراتيجي، لا يزال مجلس الاستعراض الإداري بشأن المعدات المملوكة للوحدات/مذكرات التفاهم في المقرر يرصد حالة جميع مذكرات التفاهم وبيان احتياجات الوحدات بصفة دورية.
- ٤٣٢ يجري حالياً استعراض المبادئ التوجيهية الرسمية بشأن منح علاوات المخاطرة وعلاوات التمكين الرئيسية، ومن المتوقع إصدارها بعد إجراء عملية الموافقة الداخلية المطلوبة. وفي هذه الأثناء، نفذت مبادئ مشروع المبادئ التوجيهية، وأذن بتسديد مدفوعات علاوات المخاطرة لوحدات خاصة بعد أن أقرها مجلس الاستعراض الإداري بشأن المعدات المملوكة للوحدات/مذكرات التفاهم في المقرر وكبار القادة المعنيون.
- ٤٣٣ تراجع مجالس الاستعراض الإداري بشأن المعدات المملوكة للوحدات/مذكرات التفاهم حالة المعدات المملوكة للوحدات وتبين الثغرات في القدرات ليطلع عليها مجلس الاستعراض في المقرر. ويبلغ في ما بعد عن تفاصيل متعلقة بأوجه النقص بسبب الثغرات في المعدات المملوكة للوحدات في المذكرات الشفوية الفردية المرسلة إلى البعثات الدائمة المعنية. وتتلقى البعثات الدائمة للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد الشرطة أيضاً نسخاً من تقارير التحقق من المعدات المملوكة للوحدات، أولاً من خلال قائد الوحدة على

الصعيد الميداني، ومجدداً في وقت سداد التكاليف الفصلية للمعدات المملوكة للوحدات. وتتاح أيضاً تفاصيل متعلقة بأوجه النقص في المعدات المملوكة للوحدات للبعثات الدائمة ذات الصلة عند الطلب.

٤٣٨ تقدّم إحاطات دورية ومستمرة في ما يتعلق بمداولات الهيئات التداولية بشأن ميزانيات حفظ السلام السنوية. ويُطلع كبار القادة في كل من المقر والبعثات أيضاً على القرارات ذات الصلة.

سادس وعشرون - مسائل أخرى

٤٣٩ لاتزال الأمانة العامة تسعى إلى التنسيق بصورة أوثق مع مكتب اللجنة الخاصة لكفالة إتاحة الإحاطات الإعلامية والمستجدات في أقرب وقت ممكن.

٤٤٢ قُدمت جلسة إحاطة غير رسمية شاملة عن هذه المسألة خلال الدورة الأخيرة للجنة الخاصة. ويمكن تقديم مزيد من الاستفسارات بشأن هذه المسألة، إذا لزم الأمر، خلال جلسة الإحاطة غير الرسمية بشأن الدعم الميداني التي ستقدّم إلى اللجنة الخاصة قبل انعقاد دورتها المقبلة.